

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية



مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إدارة المخاطر البنكية وفق اتفاقيات بازل

(دراسة حالة البنوك التجارية)

تحت إشراف الأستاذ:

براهيمي عمر

مقدمة من طرف الطالب:

زقاي سوهيب

أعضاء لجنة المناقشة:

الصفة	الاسم واللقب	الرتبة	عن الجامعة
رئيسا	يوسف بشي	أ- أستاذ محاضر	مستغانم
مقررا	عمر براهيمي	أ- أستاذ مساعد	مستغانم
مناقشا	خطاب الهروشي	أ- أستاذ مساعد	مستغانم

السنة الجامعية: 2017/2018

الإهداء

إلى التي حملتني وهنا على وهن تسعة أشهر وغمرتني بحنانها وكانت سندا لي في دربي وعانت الحلو والمر حتى أوصلتني إلى ما أبغي إلى أعلى ما أملك في الوجود....أمي.

إلى الذي تكفل المشقة في تعليمي ولم يبخل علي بشيء إلى الذي رباني وأرادني أن أبلغ المعالي إلى الذي كان مثلي الأعلى في الصبر والطاعة لله إلى أعز ما عندي.....أبي.

إلى كل من قاسموني مرارة العيش وحلاوتها وحب الوالدين وطاعتها.
إلى أخي: هشام.
إلى أخواتي: هالة وريان .

والى كافة الأساتذة اللذين كانوا لي سندا في تقديم هذا العمل المتواضع.

صهيب

تقدير وتشكر

الحمد لله الذي هدانا إلى نور العلم وميزنا بالعقل الذي يسير طريقنا
الحمد لله الذي أعطانا من موجبات رحمته الإرادة والعزيمة على إتمام
عملنا نحمدك يا رب حمدا يليق بمقامك وجلالك عظيم.

جرت العادة أن يكون كل وراء إعداد وبحث أشخاص منهم من
يساهم بالنصح والبعض بالتوجيه ومن باب الجميل لأن نتقدم
بتشكراتنا الخالصة:

* إلى من لم يبخل علينا بنصائحه القيمة وإرشاداته الوجيهة

* إلى كل من مدني مداد العون لإنجاز هذا العمل المتواضع.

صهيب

فهرس الموضوعات

	الموضوع
	إهداء
	شكر وتقدير
	فهرس
.I	قائمة الأشكال
.II	قائمة الجداول
5-1	المقدمة العامة
	الفصل الأول: الإطار النظري لإدارة المخاطر
08	تمهيد
09	المبحث الأول: أساسيات المخاطر المصرفية
09	المطلب الأول: مفهوم المخاطر المصرفية
11	المطلب الثاني: أنواع المخاطر المصرفية
14	المطلب الثالث: مصادر المخاطر المصرفية وأسباب حدوثها
17	المبحث الثاني: إدارة المخاطر المصرفية
17	المطلب الأول: مفهوم عملية إدارة المخاطر المصرفية
18	المطلب الثاني: أطراف إدارة المخاطر ووظائفها
23	المطلب الثالث: أهمية إدارة المخاطر
25	خلاصة الفصل
	الفصل الثاني: إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل
28	تمهيد
29	المبحث الأول: ماهية لجنة بازل 1 للرقابة المصرفية
29	المطلب الأول: تطورات لجنة بازل 1 (نشأة ومفهوم)
31	المطلب الثاني: معايير لجنة بازل 1 (معياري كوك للملاءة المصرفية)
34	المطلب الثالث: تقييم اتفاقية بازل 1 للرقابة المصرفية
36	المبحث الثاني: إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل 2
36	المطلب الأول: المتطلبات الدنيا لرأس المال وفق اتفاقية بازل 2
37	المطلب الثاني: الرقابة الاحترازية وانضباط السوق وفق اتفاقية بازل 2

39	المطلب الثالث: تقييم اتفاقية بازل 2
44	خلاصة الفصل
	الجانب التطبيقي: دراسة حالة واقع إدارة المخاطر بالبنوك التجارية الجزائرية
47	تمهيد
48	المبحث الأول: تسيير المخاطر المصرفية في البنوك التجارية الجزائرية بما يتماشى مع متطلبات لجنة بازل والمتغيرات الاقتصادية
48	المطلب الأول: دور لجنة بازل في تسيير المخاطر البنكية
55	المطلب الثاني: طريقة إدارة المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل
59	المبحث الثاني: واقع تطبيق اتفاقية بازل في الجزائر
59	المطلب الأول: واقع تطبيق الجزائر لاتفاقية بازل الأولى
61	المطلب الثاني: واقع تطبيق الجزائر لاتفاقية بازل الأولى والثانية
66	خلاصة الفصل
70-68	الخاتمة العامة
72	قائمة المراجع
76	ملخص
77	Résume

❖ قائمة الأشكال:

الصفحة	العنوان	الرقم
39	المبادئ التي تستند عليها الدعائم الثلاثة لاتفاقية بازل 2	(01-02)
42	العلاقة بين بازل(1) وبازل(2) من ناحية ,ومخاطر مصرفية من ناحية اخرى	(02-02)

❖ قائمة الجداول:

الرقم	العنوان	الصفحة
(01-02)	أوزان المخاطر حسب أصناف أصول داخل ميزانية بنك	33
(01-03)	تركيبة الأموال الخاصة الصافية وفق معايير بازل (2)	53
(02-03)	تصنيف الديون والمئونات	58
(03-03)	رزمة التحدي التدريجي للحد الأدنى لكفاية رأسمال البنوك في الجزائر سنة 1991	60
(04-03)	رزمة التحدي التدريجي للحد الأدنى لكفاية رأسمال البنوك في الجزائر سنة 1994	60

المقدمة

لقد شهد القطاع المالي على مستوى العالم العديد من التطورات خلال العقد الأخير من القرن العشرين تمثلت في التقدم التكنولوجي الهائل في الصناعة المصرفية، واستحداث أدوات مالية جديدة، وانفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض في الدول المختلفة بصورة غير مسبوقة. إلا أن هذه التطورات الإيجابية لم تمنع حدوث الأزمات التي شهدها القطاع المالي سواء في الدول النامية أو المتقدمة، والتي أدت إلى التأثير السلبي على اقتصادياتها، والملاحظ أن معظم الدول التي شهدت أزمات مالية واقتصادية كانت مشاكل البنوك قاسماً مشتركاً فيها وذلك بسبب تزايد المخاطر المصرفية لاسيما مخاطر الائتمان.

إن المتعاملين الاقتصاديين يبحثون عن جهة آمنة وموثوق فيها لإيداع أموالهم والحفاظ عليها واستغلالها عند الحاجة. كما يبحثون عن مصدر يمكنهم من الوفاء بالتزاماتهم ويوفر لهم من الموارد المالية ما يؤمن لهم احتياجاتهم. لذلك، فإن الثقة بالبنك أمر بالغ الأهمية، حيث أن نجاحه في تحقيق هدف البقاء والنمو يتوقف بدرجة كبيرة على ثقة الجمهور به، والتي تعتمد بدورها على معايير عديدة كالسيولة والملاءة والدقة في أداء الأعمال. وحتى تضمن العمل وفق هذه المعايير اهتمت البنوك التجارية بالبحث بشكل مستمر عن الكيفية التي تمكنها من خلق نوع من الملائمة والتوافق بين طاقة التمويل والحاجة إليه، وهو ما يقصد به ضمان التوزيع المحكم لمواردها.

إن الطبيعة الخاصة للنشاطات المصرفية المختلفة والعائد الذي تسعى إلى تحقيقه البنوك التجارية، جعل هذه الأخيرة تواجه مخاطر كبيرة ومختلفة تؤثر على مستوى ربحيتها ومكانتها في السوق. لذلك، فإن السمة الأساسية التي أصبحت تحكم نشاط البنوك هي إدارة المخاطر وليس تجنبها. في هذا الإطار انصب اهتمام لجنة بازل للرقابة المصرفية، حيث أصدرت الكثير من الوثائق الإرشادية الخاصة بإدارة المخاطر المصرفية. فبعد اتفاقية بازل I سنة 1988، التي وضعت الحد الأدنى لكفاية رأس المال لمواجهة المخاطر الائتمانية، وأمام تعاظم المخاطر وتغير طبيعتها، ظهرت اتفاقية بازل II التي عملت على تحقيق التناسب بين رأس مال البنك وأصوله الخطرة، إضافة إلى تدعيم دور الجهات الرقابية، وزيادة شفافية السوق. وكان من المتوقع زيادة متانة واستقرار النظام البنكي مع تطبيقها مطلع سنة 2007، إلا أن العالم أصيب بأزمة مالية حادة منذ منتصف هذه السنة الأخيرة، وهو ما دفع إلى مراجعة عميقة وشاملة لبنود ومقترحات اتفاقية بازل II لتتولد اتفاقية بازل III في سبتمبر 2010، تحمل مجموعة من المعايير الرقابية الجديدة.

أما على المستوى المحلي، يسهر بنك الجزائر على اتخاذ إجراءات وترتيبات نقدية وسن قواعد احترازية من شأنها أن تضبط عمليات استخدام الموارد المالية المتوفرة لدى البنوك التجارية وتحد من المخاطر المصرفية التي تترص بها. وعليه، فقد أصبحت هذه البنوك تركز في إطار تعاملاتها مع زبائنها على المردودية المالية، أي الأخذ بعين الاعتبار عامل السيولة وعامل الربحية في آن واحد.

إشكالية البحث

بما أن السمة الأساسية التي تحكم نشاط البنوك هي كيفية إدارة المخاطر وليس تجنبها، بمعنى توصيف تلك المخاطر وقياسها. وباعتبار الخطر المصرفي ذي أهمية في الميدان المالي، حيث تركز على أساسه الخيارات الاستثمارية وعمليات تقييم الأداء المالي، فإن إشكالية هذا البحث تتمحور حول السؤال الرئيسي التالي:

"هل تقوم البنوك التجارية الجزائرية بإدارة المخاطر المصرفية وفق معايير بازل الدولية للرقابة المصرفية؟"

للإجابة على هذه الإشكالية تمت الاستعانة بالأسئلة الفرعية التالية:

- 1- ما هي المخاطر المصرفية التي تتعرض لها البنوك التجارية في إطار نشاطاتها المختلفة؟
- 2- ما هي تقنيات ومبادئ إدارة المخاطر المصرفية وفق ما نصت عليه التشريعات المصرفية للجنة بازل للرقابة المصرفية؟
- 3- ما هي المخاطر المصرفية التي تتعرض لها البنوك التجارية الجزائرية؟ وهل أنها في مستوى اعتماد التقنيات العلمية المستخدمة في إدارتها؟

فرضيات البحث

الفرضية الأولى: المعايير والقواعد الاحترازية المحددة على مستوى بنك الجزائر وفق قانون النقد 90-10 المعدل، والمفروضة على البنوك التجارية في إطار ضبط وتسيير نشاطاتها، صالحة للتطبيق إلا أنها غير كافية في ظل التحولات الجديدة والتحديات القائمة.

الفرضية الثانية: يعتبر تعزيز الرقابة المصرفية من أهم الدعائم المكتملة لفعالية إدارة المخاطر بالبنوك العمومية الجزائرية.

أسباب اختيار الموضوع

تتمثل أهم أسباب اختيار موضوع إدارة المخاطر المصرفية على مستوى البنوك التجارية الجزائرية، في الآتي:

أ- الدور الفعال الذي يلعبه البنك التجاري في دفع عجلة التنمية الاقتصادية، حيث يعتبر الوسيط المالي الذي يسعى إلى البحث باستمرار عن إمكانية التوفيق والملائمة بين طاقة التمويل والحاجة إليه من جهة، وتسيير عمليات الإقراض من جهة أخرى.

ب- انعدام ثقافة إدارة المخاطر بالبنوك التجارية الجزائرية، حيث أن الهدف الرئيسي من إدارة المخاطر المصرفية يتمثل في محاولة التكيف معها من خلال التحكم فيها والتخفيف من حدتها.

ت- الميل الشخصي لدراسة المواضيع ذات الصلة باقتصاد المخاطرة في المجال المصرفي.

ث- قلة الدراسات التي تتناول البنوك التجارية من جانب إدارة المخاطر المختلفة واقتصارها على مخاطر الائتمان، ما يثري المكتبة العربية بهذا البحث.

أهداف البحث

يمكن إيجاز الأهداف المستوحاة من هذا البحث في النقاط التالية:

- تحديد أنواع المخاطر المصرفية وأهميتها.
- التركيز على أهمية معايير لجنة بازل في التأكيد على أن أي نظام لمراقبة المخاطر يجب أن يقوم على تحديد جميع المخاطر التي تواجه البنوك وإدارتها.
- عرض مبادئ بازل II ومؤشرات وطرق قياس كل نوع من أنواع المخاطر المصرفية الرئيسية.
- تقييم الوضع الحالي لإدارة المخاطر في البنوك التجارية الجزائرية، ووضع تصور عام عن الوضع المستقبلي لطرق إدارة المخاطرة.

أهمية البحث

تنبع أهمية هذه الدراسة من الدور الحساس الذي تقوم به البنوك التجارية على مستوى الاقتصاد الوطني، والمتمثل في تعبئة المدخرات وتوظيفها في أوجه الاستثمار المختلفة. كما أن قلة الدراسات المتعلقة بالموضوع تكسب البحث أهمية خاصة، حيث أن موضوع إدارة المخاطر المصرفية يعتبر من السياسات الداخلية للبنك التي لا يتم الإفصاح عنها عادة.

إن معرفة المخاطر وكيفية معالجتها وإدارتها يعتبر من العوامل الرئيسية في نجاح البنوك وازدهارها وتحقيق أهدافها. إذ قد يؤدي عدم القدرة على إدارة المخاطر إلى فقدان العوائد وال فشل في تحقيق أهدافها الإستراتيجية.

ونظرا لأن المخاطر التي تكتنف النشاطات المصرفية كثيرة ومتنوعة، ظهرت الحاجة إلى وجود أساليب وإجراءات كفيلة بتحديد مستوى المخاطرة، والعمل على التحكم فيها أو التخفيف منها، الأمر الذي أدى إلى بروز أهمية عملية إدارة المخاطر، وهو ما تم تناوله في دراستنا هذه.

عينة الدراسة

اقتصرنا في دراستنا على إدارة المخاطر المصرفية في البنوك التجارية العمومية الجزائرية باعتبارها المم ول الرئيسي للاقتصاد، مركزين في ذلك على ما نصت عليه مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية الدولية في مجال إدارة المخاطر عبر أفق زمني محدد (بازل I، بازل II، بازل III).

وقد امتدت الدراسة حسب ما توفر لنا من معطيات من سنة 2002 الى نهاية 2011 مع الاستعانة ببعض المعطيات المتوفرة عن سنة 2012 لبعض متغيرات الدراسة.

مصادر المعطيات

إن معطيات البحث المعتمد عليها لاستكمال هذه الدراسة تم تجميعها من المصادر التالية:

- التقارير السنوية الصادرة عن البنك المركزي الجزائري.
- معلومات متوفرة في المواقع الالكترونية للبنوك التجارية الجزائرية.
- زيارات ميدانية لمديرية الدراسات ومركزيات المخاطر بالبنك المركزي الجزائري.
- زيارات ميدانية للبنوك التجارية العمومية الجزائرية ول بعض وكالاتها الجهوية.

منهجية الدراسة وأدواتها

إن معالجة الإشكالية المطروحة والإجابة على أسئلة البحث مع إثبات أو نفي صحة الفرضيات المعتمدة، تستدعي ضرورة المزج بين مجموعة من الأساليب والأدوات المنهجية المعروفة في العلوم الإنسانية، منها:

المنهج الوصفي التحليلي لمعرفة مختلف المخاطر التي يتعرض لها البنك والكشف عن مبادئ إدارتها وتقنيات الحد منها.

المنهج المقارن، حيث ستم المقارنة بين الفترات الزمنية لمؤسسات عينة الدراسة من جهة، والكشف عن مختلف الركائز والقواعد الاحترازية المعتمدة من طرف بنك الجزائر والمفروضة على البنوك التجارية والمقارنة بينها داخليا وخارجيا، والوقوف على واقع إدارة المخاطر بها.

أما النماذج الرياضية والأدوات الإحصائية فقد تمت الاستعانة بها لتشكيل البيانات العددية والجداول ومختلف النسب المالية لتقييم المخاطر وقياسها.

الدراسات السابقة

لا شك أن موضوع إدارة المخاطر المصرفية الذي كان محل اهتمام الكثير من المحللين والباحثين، مستوحى من دراسات سابقة كان أغلبها منصبا على التنبؤ بالتعثّر أو الفشل المالي للعميل. فقد بدأ اهتمام الباحثين بتحليل الأوضاع المالية للمؤسسة الفاشلة مع بداية الستينات في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث اعتبر (W.H.Beaver) أول من قام بالبحث في هذا المجال عام (1966)، مقدما نموذجا يقوم على النسب المالية المركبة، واستطاع أن يتنبأ بفشل الشركات قبل وقوعه بخمس سنوات. ليليه بعد ذلك عدد من الباحثين في كل من بريطانيا، الولايات المتحدة الأمريكية وكندا. فجاءت مساهمة (Altman Edward) عام (1968) التي اعتبرت من المساهمات الهامة التي استخدمت التحليل التمييزي الخطي المتعدد المتغيرات للتنبؤ بفشل الشركات. أما نموذج (Argenti-1974) فقد اعتمد على التحليل الوصفي (A-score) لتحديد الفشل مركزا على المؤشرات الكيفية والمالية، واعتبر استشرافا للمخاطر أكثر منه نموذجا للتنبؤ بالفشل المالي. في حين تعتبر الدراسة التي قام بها (Sherrord-1987) كأولى المساهمات التي ركزت على العلاقة بين درجة مخاطر القروض من جهة ونوعية المخاطر من جهة ثانية، كأساس لتسعير القروض البنكية وتقويم جودة محفظتها. فيفضل هذا النموذج بدأت الأنظار تتجه نحو كيفية تصنيف مخاطر الائتمان المتصلة بالمقترض عن طريق تحليل مركزه المالي بالاعتماد على مؤشرات كمية. وهو ما دعمته الدراسة التي قام بها (Aker – 1987) التي تناولت " دور المخاطر في تفسير اختلاف العوائد"، والتي تم عرضها في مجلة "Academy of Management Journal" حيث ركزت على الفصل بين المخاطر النظامية والمخاطر غير النظامية المتعلقة بالشركة وخلصت إلى أن هذه الأخيرة لها تأثير كبير على العائد على حقوق الملكية.

في حين ركزت الدراسة التي قام بها كل من (Bauer et Ryser - 2004) "استراتيجيات إدارة المخاطر في المصارف"، والتي تم عرضها في مجلة Journal of Banking & Finance على توصيف أنواع المخاطر في البنوك وأساليب التحوط منها. وقد كشفت أن التحوط يؤدي إلى تعظيم حقوق الملكية، ويمكن أن يكون في

النشاطات المختلفة للبنك والتي تشمل كل من إدارة التسهيلات وإدارة السيولة وتذبذب الأصول ومخاطر الطرف المقابل.

وتأتي مساهمة محمد توفيق عمرو سنة (2006) في شكل أطروحة دكتوراه انصبت حول "إدارة المخاطر المصرفية باستخدام مدخل التحليل المالي الاستراتيجي"، والتي حاول الباحث من خلالها تحليل الأنواع المختلفة للمخاطر (الاتمانيّة، السوقية، التشغيلية، السيولة، رأس المال) التي تتعرض لها البنوك التجارية والربط بين الإدراك والإدارة. وخلص في الأخير إلى أن هناك إدراك لمختلف أنواع المخاطر من طرف البنوك التجارية بشكل كلي، وإدراك للمخاطر التشغيلية ومخاطر رأس المال بشكل فردي. أما النتائج المتعلقة بإدارة المخاطر فأكدت أن البنوك قادرة على إدارة الأنواع المختلفة للمخاطر بشكل جماعي، لكنهما غير قادرة على إدارتها بشكل فردي إلا ما تعلق منها بمخاطر السيولة ومخاطر رأس المال. يتبين لنا مما تقدم أن الدراسات السابقة وإن تناولت موضوع المخاطرة بالبنوك من أوجه مختلفة، إلا أنها ركزت على نوع واحد أو أكثر من المخاطر ولم يتم تغطية كافة المخاطر المصرفية. كما أنه لم يتم التطرق إلى إشكالية التداخل بين مختلف أنواع المخاطر، ولم يتم تعريف وتحديد أسس إدارة الأنواع الرئيسية منها وفق ما نصت عليه اتفاقية بازل للرقابة المصرفية. لذلك فقد حاولنا أن تكون دراستنا متميزة من واقع أنها تناولت موضوع المخاطر في البنوك التجارية الجزائرية، محاولين مناقشة إشكالية إدارتها وتقييم مدى فعالية القواعد الاحترازية للتسيير المصرفي المطبقة عليها بما يضمن التحكم في المخاطر أو التخفيف من حدتها.

محتويات البحث

من أجل الإحاطة والإلمام بمختلف جوانب الموضوع، ارتأينا تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول، نتناول في الفصل الأول محورين أساسيين: الأول يتمثل في دراسة أساسيات المخاطر المصرفية، أما الثاني فسيخصص لإدارة المخاطر المصرفية.

أما الفصل الثاني فيتمحور حول محورين هما، الأول: ماهية لجنة بازل للرقابة المصرفية أما الثاني يتضمن إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل2.

أما الفصل التطبيقي فيتضمن واقع وآلية إدارة المخاطر بالبنوك التجارية الجزائرية، ومدى اعتمادها لتلك التقنيات العلمية المستخدمة في إدارة المخاطر والمبادئ المنصوص عليها في اتفاق بازل، محاولين إبراز طريقة تسيير المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل.

صعوبات البحث

أحاطت بالبحث عدة صعوبات حالت دون إنجازه بالمستوى المرغوب خاصة ما تعلق بالجانب التطبيقي، تمثل أهمها في سرية العمل المصرفي ومن ثم صعوبة بل واستحالة الحصول على بيانات رقمية تخدم البحث بشكل مباشر، فضلا عن التضارب في الأرقام والمعطيات المجمعة.

الفصل الأول

الفصل الأول

الإطار النظري لإدارة المخاطر

تمهيد	
أساسيات المخاطر المصرفية	المبحث الأول
إدارة المخاطر المصرفية	المبحث الثاني
خلاصة	

تمهيد

إن سلامة الاقتصاد الوطني وفعالية السياسة النقدية لأي دولة تعتمد على مدى سلامة الجهاز المالي وبالأخص سلامة الأجهزة البنكية ، حيث أصبحت الصناعة البنكية تركز في مضمونها على فن إدارة المخاطر وذلك في ضوء ما شهدته الصناعة البنكية من انفتاح غير مسبوق على الأسواق المالية العالمية و التطور السريع للتقدم التكنولوجي ، ومن هنا تأتي أهمية إدارة المخاطر المصرفية ، وذلك من اجل المحافظة على قوة و سلامة هذا الجهاز خدمة للاقتصاد الوطني و رفع كفاءة إدارة العمليات البنكية حيث اهتمت البنوك بإنشاء جهاز الغرض منه قياس و توجيه و مراقبة مخاطر البنوك المختلفة ، ليس بهدف المساهمة في تقليل المخاطر بل يمتد دوره إلى المساهمة في اتخاذ القرارات المتوافقة مع سياسات البنوك و استراتيجياتها و تدعيم قدراتها التنافسية في السوق ، و المساعدة في تسعير الخدمات البنكية المختلفة و وضع سياسات احترازية ضد مختلف أنواع المخاطر على أساس عقلائي ، مع تعظيم عائد عمليات البنك التي تتضمن العديد من المخاطر ، و هذا ما دفع لجنة بازل بإدراج إدارة المخاطر كأحد المحاور الهامة لتحديد الملائمة البنكية.

ومن خلال دراستنا قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين :

المبحث الأول : أساسيات المخاطر المصرفية.

المبحث الثاني: إدارة المخاطر المصرفية.

المبحث الأول: أساسيات المخاطر المصرفية.

إن التطور الذي عرفته الصناعة البنكية في شتى الميادين وخاصة من خلال استخدام وسائل الإعلام الآلي المتقدمة، أدى إلى زيادة وتنوع الخدمات التي يقدمها ، كما أدى إلى تعقيد العمليات البنكية في تسيير أصولها وخصومها بما يجعلها تحقق عوائد مرضية بأقل قدر ممكن من المخاطرة ذلك لأنها تعمل في بيئة تتسم بالدينامكية والتحكم في كل متغيرات هذه صعب إن لم يكن مستحيلا . خاصة وإنها تعمل في سوق يتسم بشدة المنافسة ، ولمقابلة هذا التطور والمخاطر المرتبطة به أصبح من الضروري مراقبة مستوى المخاطر التي تحيط بالعمل ووضع الإجراءات الرقابية اللازمة للسيطرة على الآثار السلبية لهذه المخاطر وإدارتها بطريقة سليمة ، بما يخدم أهدافها ، لذا فإنه يمكن القول بان معرفة المخاطر وتقويمها وإدارتها من العوامل الرئيسية في نجاح البنوك وازدهارها وتحقيقها لأهدافها.

المطلب الأول : مفهوم المخاطر المصرفية

يمارس البنك بشكل عام نشاط المتاجرة بالمال، حيث يركز نشاطه على قبول الودائع ومنح الائتمان . وهو بهذا المفهوم يعتبر وسيطا بين أولئك الذين لديهم أموالا فائضة وأولئك ذوي الحاجة إليها .وبالنظر إلى طبيعة نشاط البنك نجد أن المخاطر مفهوم لصيق بالعمليات البنكية وملازم لها، حيث يقصد به احتمال أن يكون التوقع بالعائد المستقبلي خطأ، بما يعني أن المخاطر تتعلق باحتمال ظهور حدث غير مرغوب فيه¹.

وعموما، فقد تعددت التعاريف الخاصة بمصطلح المخاطر، واختلفت باختلاف البيئة التي ينتمي إليها كل مهتم بظاهرة المخاطرة، والهدف الذي يسعى إلى تحقيقه، وللزاوية التي ينظر منها للمخاطرة، ومن أهم هذه التعاريف ما يلي:

-التعريف الأول: "تعرف المخاطر بأنها التقلبات في القيمة السوقية للمؤسسة"².

-التعريف الثاني: "الخطر هو مقياس نسبي لمدى تقلب عائد التدفقات النقدية المتوقع الحصول عليها مستقبلا"³.

-التعريف الثالث: "المخاطر هي درجة الاختلافات في التدفق النقدي الفعلي للمقترح الاستثماري عن التدفق النقدي المقدر أو المتوقع"¹.

¹ طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر: أفراد، إدارات، شركات، بنوك، الدار الجامعية، القاهرة، 2003 ، ص 194.

² نبيل حشاد، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، موسوعة بازل II، الجزء الثاني، 2005 ، ص 22.

³ محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، 1999 ، ص 230.

مما سبق نستنتج أن مصطلح المخاطر المصرفية يدل على احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها فضلاً عن تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين. وتنشأ المخاطر المصرفية أساساً من مصادر معينة هي:

* نقص التنوع.

* نقص السيولة.

* إرادة البنك في التعرض للمخاطر.

إن هذه المصادر الثلاثة متصلة وتؤثر على بعضها البعض، حيث يمكن اعتبار إرادة البنوك في التعرض للمخاطر المبرر الأساسي للفوائد التي تجنيها. فكلما كانت المخاطر المحيطة بمنح القروض كبيرة، كلما كان العائد المتوقع منه كبيراً. لذلك من الممكن أن تتعرض البنوك إلى المخاطر بهدف تعظيم العائد. بناء على ما تقدم، نخلص إلى القول أنه إذا كان مفهوم المخاطرة ملازماً للنشاط المصرفي، فإن الاهتمام الأساسي للبنوك هو كيفية تحقيق التفوق وتعظيم العوائد من خلال تقبل فكرة المخاطرة والاجتهاد في التعامل معها وحسن إدارتها. إلا أن ذلك يتوقف بدوره على إدراك البنك لمختلف العوامل المؤثرة في المخاطر المصرفية.

1/ العوامل المؤثرة في المخاطر المصرفية:

هناك خمسة عوامل تمارس تأثيرها على المخاطر المصرفية يمكن تلخيصها فيما يلي:²

- التغيرات القانونية والإشرافية: تعتبر هذه التغيرات داعمة لمعايير إدارة الائتمان السليمة. كما أن وضع رقابة رسمية على مركز المخاطرة يعكس نوع المعايير التي تلتزم بتطبيقها الإدارة البنكية.
- تذبذب العوامل الخارجية: إن التغيرات والتقلبات في أسعار الفائدة وأسعار الصرف تؤثر بشكل كبير على ميزانية المؤسسات، حيث أنها قد تحول أرباحها إلى خسائر، كما أنها تؤثر على خزينة البنك، وذلك لأن البنك حساس للتغيرات في أسعار الفائدة.
- إن بعض النشاطات المالية للبنك لا تظهر في الميزانية على شكل أصول أو التزامات بالرغم أن لها أثر واضح على عوائد ومخاطر البنوك، و تتمثل هذه النشاطات في:

- تلك النشاطات التي تدر أرباحاً أو مصاريف دون امتلاك أصول أو خلق التزامات، مثال ذلك عمل البنك كسمسار حيث يتقاضى أجراً على توفير الأموال لطالبيها دون منح قروض أو زيادة الودائع لديه، أو أن يحصل على أجر لقاء قيامه بإدارة النقد دون الحاجة إلى أصول أو ترتيب التزامات.
- التعهدات أو الالتزامات الطارئة، وهو ما يقصد به تعهد البنك بالقيام بعمل معين مستقبلاً مقابل أجر يتقاضاه.

¹ علي سليمان الشطي، تقييم مخاطر الائتمان في البنوك التجارية الأردنية، رسالة ماجستير، غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، السنة الجامعية 1996-1997، ص ص 35-36.

² طارق عبد العال حماد، دليل المستثمر إلى بورصة الأوراق المالية، المكتب العربي، القاهرة، 2000، ص 260.

- الضغوط التنافسية: إن البيئة التنافسية التي تعمل بها البنوك تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على المخاطرة. وعليه فإن البنوك تعد نفسها لمواجهة المنافسة.

- التطورات التكنولوجية: إن التطورات التي تحصل في حقل تكنولوجيا المعلومات تؤثر على العملية الكلية التي تشمل تحديد، قياس وإدارة المخاطر. حيث تعتبر التكنولوجيا من العوامل الرئيسية التي تساهم في تحديد مزايا المنافسة بين المؤسسات المختلفة، كما أن تحليل وإدارة المخاطر مبنيان على أساس معالجة المعلومات.

وبالتالي فإن فعالية وسلامة قرارات البنك تتوقف على قدرته على معرفة المخاطر وتحديد طبيعتها والتكيف معها وهو ما يستوجب من البنك ضرورة معرفة مختلف الأنواع الرئيسية للمخاطر المصرفية وتحديد مصادرها، حتى يتمكن متخذ القرار من الوصول إلى قرارات سليمة وموضوعية.

المطلب الثاني: أنواع المخاطر المصرفية.

يمكن تصنيف المخاطر إلى مخاطر تقليدية وأخرى حديثة

1- المخاطر المصرفية التقليدية

إن الحركية التاريخية أحدثت تغيرات في سلم الأخطار، نتيجة التطورات التي حدثت على المستويين الاقتصادي والسياسي سواء محليا أو دوليا، مما استدعى إلى إعادة النظر في درجة أهمية الأخطار فيما بينها، وعلى هذا الأساس حولنا إيضاح أهم الأخطار التي يتعرض لها المصرف عند مزاولة عمله ومن بينها نجد:¹

- خطر السيولة:

ينشأ خطر السيولة نتيجة عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في الآجال القصيرة، بدون تحقيق خسائر ملموسة و عدم القدرة على توظيف الأموال بشكل مناسب، فمخاطر السيولة "هي المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك جراء تدفق غير متوقع لودائع عملائه للخارج، بسبب تغير مفاجئ في سلوك المودعين، ومثل هذا الوضع يمكن أن يفرض على البنك نشاط غير اعتيادي في التمويل قصير الأجل لإعادة تمويل الفجوة الناجمة عن نقص السيولة في السوق النقدية بأسعار مرتفعة."

ومن هذا المفهوم يتضح أن خطر السيولة هو وقوع مؤسسة مصرفية أمام عجز، لتلبية حاجات الزبائن في أوقات معينة، فيحصل هذا الخطر نتيجة لوظيفة تحويل الآجال بالنسبة للبنك، بحيث تكون الاستخدامات عموما أكبر من الموارد.

¹ حماد طارق عبد العال ، تقييم أداء البنوك التجارية"تحليل العائد والمخاطرة " ، الدار الجامعية ، الإسكندرية، 2001 ، ص95 .

- خطر القرض

يعد هذا الخطر من أقدم ومن أهم المخاطر الملازمة لنشاط البنكي، ويعرف أيضا بخطر الزبائن، وهو ما يعبر عن العجز الفعلي أو المحتمل للمفترض من سداد التزاماته جزئيا أو كليا اتجاه البنك، وينتج بسبب الأوضاع المالية الصعبة للزبون وظروفه دون أن ننسى عمليات الإقراض العشوائية وغياب المتابعة للزبائن من طرف المصرف.

- خطر عدم الملاءة

تعرف الملاءة المالية بالرصيد الصافي للبنك، بمعنى الفرق بين قيمة استعملاته والتزاماته، فنقول أن البنك له ملاءة مالية في حالة تفوق استعملاته (موارده) على التزاماته، ويعتبر خطر الملاءة المالية كنتيجة لمختلف المخاطر التي يتعرض إليها البنك، بما في ذلك مخاطرة القرض التي تنجم عن فشل البنك في استرداد أمواله، ومخاطرة الفائدة التي تجعل تكلفة موارده أكبر من عوائد استخدامه، بالإضافة إلى مخاطر الصرف والسيولة التي تؤثر على رأسمال البنك واحتياطياته.

- خطر سعر الصرف

كل مؤسسة معرضة لخطر سعر الصرف من جراء القيام بعمليات بالعملة الصعبة، وامتلاك مستحقات وديون بالعملة الصعبة قد يوقع على عاتق البنك، وخطر سعر الصرف ناجم عن التغير في أسعار العملات التي سلمت بها هذه المستحقات أو الديون في مقابل العملة الوطنية.

كما أن كافة دول العالم تعاني من هذا المشكل منذ فترة السبعينيات، من جراء آثار التقلبات الحادة في أسعار صرف عملات التقييم على المستوى الدولي للعملات الرئيسية، وذلك إثر انهيار نظام بروتن وودز عام 1971م، وتبنى معظم الدول الكبرى نظام أسعار الصرف العائم، والذي تتميز أسعار الصرف في ظله بتقلبات مستمرة وما يترتب عن ذلك من آثار - سلبية طبعاً - بالغة الأهمية بالنسبة لمؤسسات دولية النشاط سواء تعلق الأمر بالنشاط المالي أو التجاري على حد سواء، وهو ما حدث في النصف الثاني من السبعينيات لكثير من المؤسسات الصناعية دولية النشاط، مما حتم عليها ضرورة مواجهة مخاطر تقلبات أسعار الصرف، باكتشاف عدة تقنيات للوفاء أو تجنب مثل هذه المخاطر.

ولم يسلم القطاع البنكي من خطر سعر الصرف، ففي سنة 1975م تم إفلاس بنك Herstatt من جراء تكثيف عمليات المضاربة في سوق الصرف.

خطر سعر الصرف يتكون من خسارة ممكنة ناتجة عن التغير في سعر العملات، وعليه فهو يدور حول "الضرر الذي يلحق بالنتائج المالية للمؤسسات ذات العلاقات الاقتصادية مع الخارج من جراء التقلبات في أسعار صرف عملات التقويم للنشاطات تلك المؤسسات."

- خطر سعر الفائدة

تعرف خطر معدل الفائدة بأنها مخاطرة تراجع الإيرادات " ناتجة عن تغير أسعار الفائدة صعودا وهبوطا حسب وضع كل مصرف على حدة نسبة إلى السيولة المتوفرة لديه ."

يمكن كذلك تعريف مخاطر معدل الفائدة " هي الخسائر المرتبطة بالتغير غير مرغوب في سعر الفائدة، حيث يؤثر على قيمة عناصر الميزانية وعوائدها.

وترتبط مخاطر معدلات الفائدة بالتغير الحقيقي في السعر الحالي أو المستقبلي لعنصر من عناصر الأصول والخصوم.

يتعرض البنك لخطر سعر الفائدة عند حدوث تقلبات في السعر، إذ يعرف هذا الخطر بالخسارة المحتملة للبنك، والنتيجة عن التغيرات غير الملائمة لسعر الفائدة، ويتمثل في مدى حساسية التدفقات النقدية سلبيا للتغيرات التي تطرأ على أسعار الفائدة.

- مخاطر التسيير الداخلي

إذا كانت المخاطر المالية مرتبطة بالعوامل الخارجية، أي نبع عن ناتج التغيرات غير المتوقعة في المحيط البنكي، فإن مخاطر التسيير الداخلي تتعلق بالقرارات الداخلية للبنك سواء على المستوى التقني أو الإستراتيجي، وتتميز هذه المخاطر بصعوبة التحكم والقياس وتتمثل في ما يلي:

- مخاطر التشغيل Risque opérationnel

توجد عدة أسباب تؤدي إلى تغير المكاسب نتيجة لسياسات التشغيل التي يتبعها البنك، فبعض البنوك لا تملك الكفاءة للرقابة على التكاليف المباشرة وأخطاء المعالجة التي يقوم بها موظفي البنك¹.

وهكذا تشير مخاطر التشغيل إلى احتمالات التغير في مصاريف التشغيل بصورة كبيرة عما هو متوقع، ومما يتسبب في انخفاض الدخل، وهكذا فإن مخاطر تشغيل البنك ترتبط عن قرب بأعباء و عدد الأقسام والفروع وعدد الموظفين، ولأن أداء التشغيل يعتمد على التكنولوجيا التي يستخدمها البنك، لذلك فإن نجاح الرقابة على هذا الخطر يعتمد على ما إذا كان نظام البنك في تقديم المنتجات والخدمات كفى أم لا .

¹ نبيل حشاد، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، مرجع سبق ذكره، ص 40.

- مخاطر الإستراتيجية

- المخاطر البنكية الإلكترونية

أشارت لجنة بازل للرقابة المصرفية إلى أنه ينبغي وضع السياسات والإجراءات اللازمة لإدارة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية والرقابة عليها، ومن بين هذه المخاطر نجد :

-/ مخاطر السمعة

-/ مخاطر العمليات

المطلب الثالث: مصادر المخاطر المصرفية وأسباب حدوثها

أولاً: مصادر المخاطر المصرفية

و ترجع إلى مصدرين هما:

1/ المخاطر النظامية :

ويطلق عليها المخاطر المالية وهي تؤثر بشكل مباشر على النظام المصرفي ككل لأنها مرتبطة بحالة عدم التأكد والتنبؤ الدقيق لما سيستجد من أحداث وتطورات مستقبلية، نتيجة عوامل يصعب التحكم فيها مثل زيادة حدة التضخم والتوجه نحو الحوكمة المصرفية بالإضافة إلى اشتداد المنافسة ما بين البنوك ومع غيرها.

وهي تعني " أن البنوك تتعرض إلى نوع من المخاطر بسبب مجموعة متغيرات هامة أدت إلى زيادة المخاطر التي تتعرض لها البنوك بشكل عام بحيث لا تتمكن من أن تتجنبها لأنها وليدة عوامل يصعب التحكم فيها أو التنبؤ باحتمالات حصولها"¹

2/ المخاطر الغير نظامية:

وهي مخاطر خاصة لازتباطها بالمخاطر الداخلية للبنك، ويمكن تجنب هذا النوع من المخاطر بالتنوع في المحفظة الاستثمارية للبنك وتنقسم إلى:

1-2- التغيرات التنظيمية والإشرافية: فقد فرضت العديد من الدول قيوداً تنظيمية على البنوك للتقليل من مخاطر المنافسة، ولتشجيع البنوك على الالتزام بالمبادئ المصرفية السليمة مثل: التزام بعلاقة معينة بين الأصول الخطرة و رأس المال. ووضع الحدود القصوى من لتسهيلات التي يمكن تقديمها للعميل الواحد.

¹ حمزة محمد الزبيدي، إدارة الإئتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مؤسسة الوراق، عمان، 2002، ص 167

2-2- عدم استقرار العوامل الخارجية: أدى عد استقرار أسعار الفائدة والتغير الشديد في أسعار العملات على إثر انهيار اتفاقية Breten Woods إلى لجوء الكثير من الشركات الكبرى إلى الأسواق المالية وهذا لتفادي الخسائر المستقبلية أو لتحقيق أرباح منها، كما أدى إلى ابتكار البنوك للعديد من أدوات التغطية المستقبلية لكن في المقابل خلف مخاطر من نوع آخر أضيفت للمخاطر البنكية.

3-2- المنافسة: فمع تزايد أثر العولمة المالية، وتوصل المجتمع الدولي إلى إقرار تحرير الخدمات المالية والمصرفية سنة 1979 في إطار المنظمة العالمية للتجارة فقد أخذت المنافسة تشتد في السوق المصرفي فقد اتخذت ثلاثة اتجاهات:

الاتجاه الأول: المنافسة بين البنوك التجارية فيما بينهما سواء فيمن يتعلق بالسوق المصرفية المحلية أو السوق المصرفية الدولية.

الاتجاه الثاني: المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

الاتجاه الثالث: المنافسة بين البنوك والمؤسسات غير المالية على تقديم الخدمات المالية والمصرفية.

4-2- تزايد حجم الموجودات خارج الميزانية: تزايد حجم هذه الموجودات وتنوعها لدى البنوك بغية تحسين العائد على موجوداتها من خلال الحصول على عوامل دون الحاجة إلى الاحتفاظ بموجودات ضمن بنود ميزانياتها.

ثانيا : أسباب حدوثها

هناك وجهات كثيرة في تفسير مخاطر القروض وتحديد مصادرها وأسبابها ولقد عرفنا أن أخطار القرض أنها تنشأ بسبب حالات العسر المالي التي يتعرض لها العميل (فرد أو شركة الأعمال)، والتي تحد من قدرته في التسديد سواء لأصل القرض أو فوائده أو الاثنيين معا.

إن عدم قدرة العميل على التسديد أو التعذر عن ذلك إنما هو ليد عدة مسببات، فقد ترجع إلى العميل أو إلى نشاطه أو غيرها ويمكننا تحديد أسباب مخاطر البنكية كما يلي:

أولا: عوامل خارجة عن نطاق البنك (مخاطر عامة):

- تغيرات في الأوضاع الاقتصادية كاتجاه الاقتصاد نحو الركود أو الكساد أو حدوث انهيار غير متوقع في أسواق المال.

- تغيرات في حركة السوق يترتب عليها آثار سلبية على المقترضين.

ثانيا: عوامل داخلية:

- ضعف إدارة القرض أو الاستثمار بالبنك سواء لعدم الذخيرة أو لعدم التدريب الكافي.
- عدم وجود سياسة افتراضية رشيدة.
- ضعف سياسات التسعير.
- ضعف إجراءات متابعة المخاطر والرقابة عليها.

1/ المخاطر المهنية: وهي المخاطر المرتبطة بالتطورات الحاصلة التي يمكن أن تؤثر في نشاط قطاع اقتصادي معين كالتطورات التكنولوجية ومدى تأثيرها على شروط ونوعية وتكاليف الإنتاج والتي تهدد المنظمات التي لا تخضع لتحديث المستمر بالزوال من السوق وعدم قدرتها على التسديد.

2/ المخاطر الخاصة: وهو الخطر الأكثر انتشارا وتكرارا والأصعب لتحكم فيه، نظرا لأسبابه المتعددة والكثيرة والتي تؤدي إلى عدم التسديد ويمكن تقسيمه إلى عدة مخاطر:

1/2- الخطر المالي: يتعلق أساسا بمدى قدرة المنظمة على الوفاء بتسديد ديونها في الآجال المتفق عليها، ويتم تحديد ذلك من خلال تشخيص الوضعية المالية لها، وهذا بالاعتماد على خيرة وكفاءة موظفي البنك.

2/2- مخاطر الإدارة: وهي المخاطر المرتبطة بنوعية الإدارة والتي نقصد بها خبرة وكفاءة مسيري المنظمة المقترضة وأنماط السياسات التي تتبعها في مجالات التسعير وتوزيع الأرباح؛ وكذلك النظم المطبقة في مجال الرقابة على المخزون، والرقابة الداخلية لعدم وجود موظفين مؤهلين وذوي خبرة جيدة لدى المقترض.

3/2- الخطر القانوني: وهو يتعلق أساسا بالوضعية القانونية للمنظمة ونوع النشاط الذي تمارسه ومدى علاقتها بالمساهمين، ومن بين المعلومات الهامة التي يجب على البنك مراعاتها هي:

- النظام القانوني للمنظمة، شركة ذات أسهم، ذات مسؤولية محدودة، شركة تضامن ... الخ.
- السجل التجاري، ووثائق الإيجار والملكية.
- علاقة المسير بالمساهمين.

4/2- خطر البلد وخطر القرض: لا يجب الخلط بين خطر البلد وخطر القرض ففي الحالة الأولى عدم ملائمة المقترض سببها هو تموقعه الجغرافي لأنه يمارس نشاطه في بلد أجنبي وهو غير قادر على تسديد ديونه، أما في الحالة الثانية فإن عدم الملاءة مرتبطة بالمقترض وهذا نتيجة للتدهور الحاصل في وضعته المالية بدون النظر إلى موقعه الجغرافي، بالإضافة إلى ذلك في حالة العمليات الدولية، هناك نسبة كبيرة من المقترضين الأجانب ليسو من منظمات خاصة بل هم منظمات عمومية أو تنظيمات حكومية.

3/- خطر البلد والخطر السياسي: يعتبر الخطر السياسي من أحد عوامل خطر البلد لأن عدم الاستقرار السياسي لدولة ما يؤدي إلى ظهور وضعيات متعددة الخطورة بالنسبة للدائن والتي هي:

- إعادة النظر أو إعادة مفاوضات العقود.
- التأميم بالتعويض أو بدونه.
- تحديد أو منع الاستثمارات الأجنبية.
- من هذه الوضعيات نلاحظ أن الديون المستحقة على الدول الغير المستقرة سياسيا ترتفع وتزداد درجة خطورتها حتى ولو تلغى هذه البلدان ديونها نجاح الخارج.

المبحث الثاني : إدارة المخاطر المصرفية.

في ظل التطورات المتسارعة التي يشهدها العصر الحديث في المجال المالي والمصرفي، بفعل عوامل عديدة كثورة الالكترونيات وانتشار آليات العوامة وتزايد حدة المنافسة والأحداث والتقلبات الراهنة في الأسواق الدولية، أصبحت قدرة البنوك التجارية على إدارة المخاطر بشكل وقائي أمراً حاسماً لمواكبة المنافسة وتعزيز القوة المالية لها وتحقيق استقرار النظام المالي والمصرفي ككل.

إن إدارة المخاطر هي عملية منطقية تتضمن عدة مراحل. تتمثل المرحلة الأولى في تحديد وتعريف المخاطر، وهنا تبرز أهمية وظائف مختلفة تعد المفتاحية من خلال الدور الأساسي الذي تلعبه في عملية إدارة المخاطر. إلا أن العامل الرئيسي يبقى يتمثل في ضرورة وجود بيئة ملائمة ومؤمنة بثقافة ونظام فعال للرقابة الداخلية.

المطلب الأول : مفهوم عملية إدارة المخاطر المصرفية

إن إدارة المخاطر في البنوك أصبحت من المحاور الأساسية لتحديد الملاءة المصرفية وتحقيق استقرار النظام المالي والمصرفي ككل. لذلك، سنحاول من خلال هذا المطلب تحديد مفهوم عملية إدارة المخاطر وعرض أهم التعاريف والرؤى التي تناولت هذا المصطلح.

تعبر إدارة المخاطر عن الأسلوب أو الطريقة المنتظمة لتعريف وتحليل المخاطر المحتملة وتطبيق الاستجابة المناسبة لها. فإذا كان التحليل هو تحليل أو معرفة ماذا يمكن أن يكون خطأ مقارنة مع التوقعات، فإن الإدارة هي معرفة ما يجب عمله.

وبالتالي، فإن إدارة المخاطر تعتبر لإدارة للرقابة والتحكم في المخاطر المختلفة بحثاً عن تحقيق العلاقة المثلى للعائد والمخاطرة¹ أما الدائرة المنوطة بإدارة المخاطر فتكون هي المسؤولة عن وضع الإجراءات والسياسات الهادفة إلى الحد من المخاطر المحتملة التي يمكن أن يتعرض لها البنك، أو تسعى لتخفيض الآثار السلبية لهذه المخاطر إلى الحدود المقبولة والمعتمدة من الإدارة العليا بهدف تقليل الأخطاء أو المفاجآت أو تقليل تفويت الفرص أو تسريع القدرة على التكيف مع التغيرات.²

وعليه، فإن إدارة المخاطر هي محاولة البنك التقليل من الخسائر المحتملة، أو تجنب الوقوع فيها، وذلك من خلال أدوات ووسائل مختلفة وبأقل التكاليف.

فهناك من عرف إدارة المخاطر بأنها: "تنظيم متكامل يهدف إلى مجابهة المخاطر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف وذلك عن طريق اكتشاف الخطر وتحليله وقياسه، وتحديد وسائل مواجهته مع اختيار أنسب هذه الوسائل لتحقيق الهدف المطلوب".

نستنتج من خلال هذا التعريف، أن مراحل إدارة المخاطر تتلخص في النقاط التالية:

¹ Joël Bessis, Risk Management in Banking , 2nd Edition, wiley-Sons, 2002,p.p. 30 – 35.

² أسامة عزمي، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007 ص55.

- اكتشاف المخاطر المحتمل حدوثها.
- تحليل هذه المخاطر بقصد تحديد نوعها.
- قياس درجة احتمال تحقق هذه المخاطر.
- اختبار أنسب الوسائل لمواجهتها.

في حين عرفها (طارق عبد العال حماد) بأنها: "منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة وتصميم تنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسائر أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى" إن هذا التعريف يحصر إدارة المخاطر في كونها منهج علمي من خلاله يتم تقليل المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك.

أما التعريف الثالث فيرى بأن إدارة المخاطر هي "عبارة عن إعداد الدراسات قبل وقوع الخسائر أو بعد حدوثها وذلك بغرض منع أو تقليل الخسائر المحتملة مع محاولة تحديد أية مخاطر يتعين السيطرة عليها أو استخدام الأدوات التي تؤدي إلى دفع حدوثها أو عدم تكرار مثل هذه المخاطر، أي حماية صورية للمنشأة بتوفير الثقة لدى المودعين أو الدائنين والمستثمرين، وحماية قدرتها الدائمة على توليد الأرباح.¹

مما سبق، تتجلى لنا أهداف إدارة المخاطر المصرفية بشكل مباشر في: السهر على عدم حدوث أخطاء كبيرة، وتجنب حدوث المفاجآت، وعدم تفويت الفرص البديلة وتسريع عملية التغيير، والتي تتحقق من خلال تعظيم العائد وإبقاء المخاطر في حدها المرغوب، وتعريف العاملين والمتعاملين بالمخاطر وأنواعها وكيفية الحد منها، والمحافظة على مستوى المخاطر ضمن الإطار العام الموافق عليه من قبل الإدارة العليا. بالإضافة إلى العمل على تحقيق التناسب بين تحقيق راس المال والموارد مع مستوى المخاطرة والوصول إلى قرارات تحمل المخاطر بشكل واضح ومفهوم، والمحافظة على الاستمرارية والنمو.

المطلب الثاني: أطراف إدارة المخاطر ووظائفها

سنحاول من خلال هذا المطلب عرض الإطار العام لعملية إدارة المخاطر من حيث تحديد المسؤوليات، ثم نقوم بعد ذلك بدراسة مختلف الوظائف المفتاحية لهذه العملية:

1/- أطراف إدارة المخاطر:

إن مسؤولية المحافظة على النظام المصرفي أصبحت مسؤولية مشتركة بين عدد من الأطراف الرئيسيين الذين يديرون أبعاداً مختلفة من المخاطر المالية ومخاطر التشغيل، ويطلق على ذلك الشراكة في إدارة المخاطر. وتجدر الإشارة أنه أصبح لدى الكثير من البنوك، وخصوصاً الكبرى منها، تحديداً واضحاً ودقيقاً لمسؤولية كل طرف رئيسي ومحاسبته وذلك في الإطار أو البعد المحدد له في مجال المخاطر.

¹ سمير عبد الحميد و رضوان حسن، المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر، الطبعة الأولى، دار النشر، عمان، الأردن، بدون سنة. نشر، ص205.

ويتمثل إطار الشراكة في إدارة المخاطر في مجموع العلاقات القائمة بين مجلس إدارة البنك، الإدارة العامة للبنك، المساهمين وغيرهم، وكذا نطاق المسؤولية المخولة لكل طرف في مجال إدارة المخاطر:

- المراقبون/المشرفون: لا يستطيع المراقبون أن يمنعوا انهيار أو إفلاس البنك، ولكن دورهم الرئيسي هو تسهيل عمليات إدارة المخاطر، وتشجيع وجود بيئة ملائمة لإدارة المخاطر في البنك إن الوظيفة الأساسية للإشراف البنكي تتمثل في الرقابة والتقييم ودعم عملية إدارة المخاطر بما يساعد على تعزيز استقرار النظام البنكي.¹

-المساهمون: يلعب المساهمون دوراً أساسياً في الإشراف البنكي ولهم القدرة على تحديد توجه البنك، كما تقع على عاتقهم مسؤولية اختيار مجلس إدارة كفاء يتكون من أعضاء ذوي خبرة مؤهلين لتسطير توجهات البنك.²

-مجلس الإدارة: تقع مسؤولية إدارة البنك على مجلس الإدارة، فهو الذي يقوم بإعداد الإستراتيجيات وتعيين الموظفين، خصوصاً الإدارة العليا، ووضع سياسات التشغيل. كما تقع على عاتقه مسؤولية تعزيز قوة البنك ورفع مستوى أدائه.³

-الإدارة التنفيذية: وهي الإدارة المسؤولة عن تطبيق السياسات التي يضعها مجلس الإدارة، ويجب أن يكون لدى المدراء التنفيذيين الخبرة والقدرة على المنافسة والدراية الكافية بإدارة المخاطر التي يتعرض لها البنك.

-لجنة التدقيق والمدقق الداخلي: تعتبر لجنة التدقيق بمثابة امتداد لوظيفة مجلس الإدارة، حيث تتولى هذه اللجنة مهمة التأكد من التزام البنك بأنظمة رقابية داخلية ونظم المعلومات. وعلى الرغم من أن لجنة التدقيق والتدقيق الداخلي تلعب دوراً هاماً في مساعدة الإدارة على تحديد وإدراك المخاطر بصورة جيدة، إلا أن المسؤولية الرئيسية تقع على عاتق جميع مستويات الإدارة بالبنك.

-المدققين الخارجيين: يلعب المدققين الخارجيين دوراً تقييماً في عمليات تحليل المعلومات الخاصة بإدارة المخاطر. فاهتمامهم يكون منصبا ليس على التحليل التقليدي للميزانية والأرباح والخسائر، ولكن يجب أن يكون تدقيقهم مركزاً على المخاطر، وأن يكون هناك تنسيق بينهم وبين المراقبين في السلطة الرقابية.

-الجمهور العام/المتعاملون مع البنك: كذلك الشأن بالنسبة للمتعاملين مع البنك، وخصوصاً المودعين، فهم معنيون بإدارة المخاطر التي تتعرض لها البنوك، وذلك من خلال حرصهم على تقييم البنك بدقة على ضوء المعلومات المالية ونتائج التحليل المالي المصرح بها من طرف هذا الأخير. ونظراً لأهمية الإفصاح في عملية انضباط السوق وشفافيته، فقد ركز اتفاق بازل (2) على أهمية الإفصاح عن معظم المعلومات الخاصة بالبنك الكمية منها والوصفية.

¹ نبيل حشاد، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، ص 24.

² نبيل حشاد، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، مرجع سبق ذكره، ص 24.

³ نبيل حشاد، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، مرجع سبق ذكره، ص 25.

في الأخير تجدر الإشارة إلى أن الإدارة السليمة تلزم كل مؤسسة مالية أو مصرفية بتحديد الأنشطة المتعلقة بإدارة المخاطر وذلك ضمن هرم متسلسل لمستويات مختلفة تشمل المستوى الاستراتيجي، المستوى الكلي والمستوى الجزئي:

المستوى الإستراتيجي: ويتم فيه تحديد مهمة إدارة المخاطر ووظيفتها وتعريفها من قبل الإدارة العليا، حيث تحدد النقاط التالية:

- الأنشطة الواجب إتباعها لإدارة المخاطر.
- رسم الإستراتيجيات الملائمة لإدارة المخاطر.
- إنشاء نظاما مناسباً للتأكد بأن المستوى العام للمخاطرة هو ضمن المستوى المحدد. والمرغوب من الإدارة العليا، وأن العوائد تتلاءم مع مستوى المخاطرة الذي تتحمله المؤسسة.
- **المستوى الكلي:** ويتضمن إدارة المخاطر ضمن خطوط العمل المحلية، حيث يتم القيام بالأنشطة المتعلقة بإدارة المخاطر من قبل المدراء والذين يقومون بعملية المراجعة لمستوى المخاطر بالمؤسسة.
- **المستوى الجزئي:** يتضمن خطوط العمل الأساسية التي تنتج عنها مستويات المخاطر المختلفة، حيث يتم القيام بمهمة إدارة المخاطر من قبل الأفراد بالنيابة عن المؤسسة، مثل القيام بعمليات تنظيم القروض وعمليات التمويل. كما أن إدارة المخاطر هنا تتبع السياسات الموضوعية من قبل الإدارة العليا.

2/ الوظائف المفتاحية لإدارة المخاطر

إن فعالية عدد من الوظائف المفتاحية بالمؤسسة الاقتصادية هو بمثابة رهان لضمان فعالية نظام الرقابة الداخلية وجهاز التحكم في المخاطر. وتتمثل هذه الوظائف أساساً في مجلس الإدارة والإدارة العليا، لجنة التدقيق، التدقيق الداخلي، إدارة المخاطر، تسير الأصول والخصوم، ومراقبة التسيير. إن مهمة كل من هذه الوظائف هي مهمة إستراتيجية ومكاملة بالنسبة للوظائف الأخرى، ويمكن أن تخلق تداخلات فيما بينها إذا لم يتم تحديد أهدافها ومجالاتها بدقة.

1-2- مجلس الإدارة والإدارة العليا: تعتبر مسؤولية مجلس الإدارة، أو مجلس المراقبة، شرطاً ضرورياً لإرساء نظام فعال للرقابة الداخلية. يتمثل دوره الرئيسي في المحافظة على أهداف الملاك. أما مسؤولياته في مجال الرقابة الداخلية فيمكن حصرها في الآتي¹:

- فهم المخاطر الناجمة ووضع الحدود المقبولة لها.
- التأكد من أن الجهاز التنفيذي يمارس مسؤولياته بشكل تام.
- الموافقة على الإستراتيجيات وتعيين الموظفين وخصوصاً الإدارة العليا، ووضع سياسات التشغيل والتنظيم. كما تقع على عاتقه مسؤولية جعل البنك قويا ويعمل بصورة جيدة. ولضمان تادية مهامه

¹ Antoine Sardiet Henri Jacob, Management des risques bancaires ,op.cit.p.27

ومسؤولياته، يعتمد مجلس الإدارة على ركيزتين هما: لجنة التدقيق التي يتولى إنشاءها، ووظيفة التدقيق الداخلي.

أما الإدارة العامة فتتمثل مسؤولياتها في:

-تنفيذ الاستراتيجيات التي تمت الموافقة عليها من طرف مجلس الإدارة.

-وضع وتحديد الإجراءات المناسبة والفعالة للرقابة الداخلية.

-تطوير أجهزة لتحديد، قياس، إدارة ومراقبة المخاطر.

-إقامة أو وضع تنظيم يحدد بدقة المسؤوليات.

-التأكد من أن المسؤوليات المسندة تمت تأديتها وفق الحدود المسطرة.

-المحافظة على نظام تقييم داخلي للأموال الخاصة والذي يأخذ في الحسبان كل المخاطر التي يتم تحملها.

كما يتمثل دور الإدارة العليا أيضا في إعداد وإقامة قنوات اتصال فعالة للتأكد أن كل الأفراد العاملين بالبنك واعون بالسياسات والإجراءات التي تحكم أعمالهم اليومية، وأن المعلومات الملائمة تبلغ إلى الأفراد المعنيين بها في آجالها.

إن المسؤولية المشتركة لهاتين الوظيفتين (مجلس الإدارة، والإدارة العليا) تتمثل في خلق ثقافة الرقابة داخل البنك ككل. وحتى تكون الرقابة الداخلية فعالة ومجدية، يجب إقحام وإشراك كل الأفراد العاملين فيها.

2-2- لجنة التدقيق: تعتبر لجنة التدقيق عاملا أساسيا في إدارة المخاطر وقد تفتنت أغلبية

المؤسسات إلى أهمية هذه اللجنة التي تتكون من الأعضاء التاليين:

-على الأقل عضوين أو ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة غير تابعين للطاقتم التنفيذي.

-عضو أو أكثر من أعضاء الإدارة المركزية، مع وجود كون أحدهم على الأقل يتميز بكفاءات في المجال المالي والمحاسبي.

-مسؤول التدقيق الداخلي.

تلعب لجنة التدقيق الدور المحرك في عملية حوكمة البنك. فهي تحكم سلطته وشرعيته وذلك باعتبارها منبثقة عن مجلس الإدارة، الذي يعتبر أغلبية أعضائه ممثلين أساسيين لهذه اللجنة. ويمكن تلخيص المهام الرئيسية للجنة التدقيق فيما يلي:

-تقويم نوعية الرقابة الداخلية لاسيما تناسق أجهزة القياس والرقابة والتحكم في المخاطر، واقتراح كلما دعت الحاجة، أنشطة تكميلية في هذا الإطار.

-مراجعة وفحص وضوح المعلومات المقدمة ومدى ملائمة المبادئ والمعايير المحاسبية المطبقة من طرف البنك سواء فيما يتعلق بالحسابات الفردية أو المجمعة.

-الموافقة على ميثاق التدقيق الداخلي، خطة التدقيق والموازنة.

-فحص التقارير المحررة من طرف المدققين الداخلي والخارجي ومتابعة تطبيق التوصيات التي

تضمنتها التقارير.

-إبداء رأيها فيما يخص تعيين المدقق الخارجي.

2-3-التدقيق الداخلي: تعددت وتنوعت تسميات هيئة التدقيق الداخلي وذلك باختلاف وتنوع المؤسسات. فهناك من يطلق عليه المفتشية العامة، في حين هناك من يسميه بالرقابة العامة أو التدقيق الداخلي. لكن المؤكد أن المصطلح الأكثر استخداما هو التدقيق الداخلي. إن التدقيق الداخلي عبارة عن هيئة للرقابة من المستوى الثالث، هدفها هو التأكد من ديمومة فعالية جهاز الرقابة الداخلية. وبهذا فهو جزء لا يتجزأ من جهاز الرقابة الداخلية المكلف بمراقبة ومتابعة مستوى الفعالية.

وقد عرف معهد المدققين الداخليين في جوان 1999 بالولايات المتحدة الأمريكية، وظيفة التدقيق الداخلي كما يلي: "التدقيق الداخلي هو نشاط مستقل وموضوعي يضمن للمنظمة درجة التحكم في عملياتها، كما يوفر لها نصائحه لتحسينها، ويساهم في خلق قيمة مضافة. كما يساعد هذه المنظمة في بلوغ أهدافها مع تقييم، بمقاربات نظامية ومنهجية، لعمليات إدارة المخاطر، الرقابة وإدارة المؤسسة، وتقديم الاقتراحات لتعزيز فعاليتها أكثر" إن هذا التعريف ركز على عنصرين أساسيين هما¹:

-الزاميته في حوكمة المؤسسة وإدارة المخاطر، وهو ما يمثل جوهر مهمته.

-خلق القيمة المضافة لوظيفته وإرشاداته، ذلك أن التدقيق الداخلي لا ينحصر دوره في المراقبة فحسب بل يتعداها إلى الأهداف الإستراتيجية للمؤسسة.

وعليه، يمكن تقييم فعالية التدقيق الداخلي من خلال تضافر معايير معينة هي:

-تحديد الأهداف بدقة وفق ما ينص عليه دستور مجلس الإدارة.

-تحديد دقيق للوظائف الكفيلة بتغطية كل المخاطر. فالتدقيق الداخلي يعرف ويقوم المخاطر.

كما يقترح توصيات للتحكم فيها، إلا أنه لا يتدخل في إدارتها ولا يضطلع بمهمة اتخاذ القرارات.

-مستوى للكفاءة لا يستثنى أي مجال للخطر.

-مخطط تدقيق متعدد السنوات يسمح بتغطية كل النشاطات والهيئات وفق تكرار يتماشى ومستوى الخطر الذي يحدق بالنشاط أو الهيئة.

-تقنيات متخصصة تسمح بجلب أكبر حصة من الموارد المتاحة.

-وسائل كيفية وكمية كافية لتغطية وجدارة المهام المسطرة أو المخططة.

-استقلالته وعدم انحيازه يترجمان خاصة بالارتباط السلمي للمستوى الأعلى.

2-4- إدارة المخاطر: تتمثل مهمة وظيفة إدارة المخاطر في إدارة المخاطر المحددة والمعرفة مسبقا وذلك في إطار الإدارة المركزية للمخاطر أو في إطار خلية إدارة المخاطر، أما القرارات فهي عادة ما تتخذ في إطار لجنة المخاطر التي تنشطها أو تحكمها خلية إدارة المخاطر إن إدارة المخاطر يمكن أن تكون إدارة تشغيلية لاتخاذ القرار، أو خلية إرشاد ومراقبة ومساعدة. لذلك من الضروري إعطاء تعريف دقيق

¹ - Antoine Sardi, Audit et Contrôle Interne Bancaire, op.cit, p.188

وواضح للمسؤوليات والسلطات في مجال تسيير المخاطر (من يدير أي خطر؟) وهذا تفادي التداخل للمسؤوليات أو التخفيف من حدتها وأهميتها.

كما أن وظيفة إدارة المخاطر يمكن أن تركز على تشخيص التدقيق الداخلي أو على تحاليلها الخاصة، وبالتالي فإن دورها يعد تشغيلياً، على عكس التدقيق الداخلي، وأن كفاءاتها تمتد لتشمل كل المخاطر. ويمكن تلخيص مراحل سير العملية في الآتي:

- تحديد وتقييم المخاطر.
- إعداد خططاً تقديرية، إجراءات، معايير واستراتيجيات.
- تحسيس مختلف هياكل المنظمة بالمخاطر وذلك من خلال سعيها إلى نشر المعلومات من خلال الاجتماعات والملتقيات ومساهماتها في مختلف اللجان: لجنة التدقيق، لجنة الإدارة،... الخ.

المطلب الثالث: أهمية إدارة المخاطر

إن أهمية إدارة المخاطر بالبنوك مستوحاة من الهدف الرئيسي لها المتمثل في قياس المخاطر من أجل مراقبتها والتحكم فيها. وتتجلى لنا هذه الأهمية فيما يلي:¹

1- أداة لتنفيذ الإستراتيجية: تزود إدارة المخاطر البنوك بنظرة أفضل للمستقبل، فبدون إدارة المخاطر لا يمكن رؤية النتائج المحتملة أو التقلبات المحتملة للربحية، ولن يكون بالإمكان السيطرة على حالات عدم التأكد المحيطة بالمكاسب المتوقعة. وتنبع أهمية إدارة المخاطر من حقيقة مفادها أنه بدونها ستكون عملية تنفيذ الإستراتيجية مقصورة على القواعد الإرشادية التجارية دون النظر لتأثيرها على مفاضلة مخاطر العائد الخاصة بالبنك.

2- تنمية الميزة التنافسية: التعرف على المخاطر مدخل ضروري لمعرفة الأسعار الواجب تقاضها من العملاء. وهي الأداة الوحيدة التي تسمح بالتمايز السعري بين العملاء ذوي المخاطر المتباينة. فإذا لم يقوم البنك بالتسعير تظهر تأثيرات معاكسة، بحيث يتقاضى أسعاراً مبالغاً فيها من العملاء ذوي المخاطر المنخفضة والعكس لذوي المخاطر المرتفعة، وهذا ما يحبط العملاء ذوي المخاطر المنخفضة ويدعم ذوي المخاطر العالية، مما يؤدي بالمنافسين لاجتذاب هذا الصنف من العملاء من خلال تقديم أسعار أقل.

3- قياس مدى كفاية رأس المال والقدرة على الوفاء بالالتزامات: إن الخسائر هي نتيجة لكل المخاطر. ومخاطر القدرة على الوفاء هي النتيجة النهائية لكل المخاطر المقترنة برأس المال المتاح الذي يحدد الخسائر القصوى التي تتجاوزها حالات العجز عن الدفع. إن هذا الدور مبني على مبادئ يمكن عرضها على النحو التالي:²

- يجب أن يغطي رأس المال الانحرافات السلبية للخسائر في كل الحالات تقريباً حتى المستوى الذي يتم عنده الحكم على الوفاء بأنه مقبول لدى المديرين ومالكي الأسهم.

¹ طارق عبد العال حماد ، مرجع سبق ذكره ، 2003 ، ص ص 223-230 .

² - طارق عبد العال حماد ، مرجع سبق ذكره ، 2003 ، ص ص 230-232 .

- كل الخسائر غير المتوقعة المتجاوزة لمبلغ رأس المال تولد عجز البنك عن الدفع.
- مخاطر القدرة على الوفاء نتيجة مشتركة لكل من رأس المال المتاح والمخاطر التي تم تحملها.
- 4- أداة لاتخاذ القرار: إن البنوك التي تتحكم في مخاطرها لديها القدرة على اتخاذ قرارات سليمة ومعرفة المخاطر عنصر أساسي في عملية اتخاذ القرار.
- 5- المساهمة في اتخاذ قرارات التسعير: إن العلم بالمخاطر يسمح للبنوك بتسعيرها، وبدون العلم بالمخاطر لا تكون الهوامش قابلة للمقارنة من معاملة لأخرى ومن عميل لآخر أو عبر وحدات الأعمال.. كما أن القدرة على تسعير المخاطر وتحميلها على العملاء يسمح باتخاذ عدة إجراءات قادرة على التوفيق بين رأس المال المتاح والمخاطر.
- 6- رفع التقارير عن المخاطر ومراقبتها: بدون قياس المخاطر يصبح من غير الممكن مقارنة المكاسب عبر المنتجات أو العملاء أو وحدات الأعمال، ومن السهل زيادة الهوامش عن طريق تحمل المخاطر، والحل البسيط هو إقراض العملاء ذوي المخاطرة العالية الذين تكون معدلات عجزهم عن السداد فوق المتوسط في المستقبل. ولكن هذه السياسة تقود إلى زيادة فورية في الهوامش، ثم في مرحلة ثانية إلى حالات عجز عن السداد.
- إن مراقبة المخاطر يمكن أن تشجع على تحملها عن طريق توفير معلومات واضحة ومباشرة عن المخاطر. ومع المخاطر غير المعلومة يسود الحذر ويحول دون اتخاذ قرار بتحمل المخاطرة رغم أن ربحيتها يمكن أن تكون متماشية مع مخاطرها. وإذا لم يستطع موظفو الائتمان أن يبينوا أن الهوامش والرسوم المتوقعة تغطي بالفعل المخاطر، فإن إدارة الائتمان سوف تحجم عن الإقدام على تلك المخاطر.

خلاصة الفصل

تواجه البنوك اليوم وخاصة تلك المصنفة في الدرجة الثانية من حيث درجة المخاطر ، ومنها البنوك الجزائرية والعربية على حد السواء تحديات لضمان بقائها وتحقيق أهدافها ، لان إدارة المخاطرة هي ضمان البقاء في السوق وليس إلغاء المخاطرة كلية ، لان هذا غير ممكن إن لم يكن مستحيلا في عالم يتميز بالدينامكية ، والتوجه نحو العولمة المالية التي تفرض تحديات أخرى على هذه البنوك الجزائرية والعربية على وجه الخصوص ،ولذا وجب عليه اعتماد الأسلوب العلمي في إدارة المخاطرة. إن أسلوب إدارة المخاطرة هو علم وفن في آن واحد ، فهو علم لكونه يتبع عمليات التحليل الواقعي في البناء العقلاني لهيكل المخاطر والاستعانة بالنماذج القياسية والحسابية ، وهو فن لكونه يتطلب اختيار النموذج المناسب ومحاولة تعميمه بنجاح وفاعلية على البنوك ، مع الالتزام بالحدود المخاطرة بما يجعل إدارتها دائما من الفنون القائمة على المعرفة الحقيقية المكتسبة من خلال الكفاءة المهنية ، ومن ثراء الخبرة الطويلة في العمل البنكي . ولإنجاح إدارة المخاطر البنكية يتطلب توافر عناصر أساسية لكي تحقق هذه الإدارة نجاح ملموس ينعكس على العمل البنكي ، ومن هذه العناصر نذكر: الشفافية والإفصاح عن كافة البيانات والمعلومات الخاصة بالبنك . كما إن مقررات لجنة بازل للإشراف على المخاطر البنكية يحدد مواضيع الاستغلال الأمثل للموارد الرقابية وفق مستويات المخاطر في كل بنك وهذا ما سنتطرق إليه في الفصل الثاني .

الفصل الثاني

الفصل الثاني

إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل

تمهيد	
ماهية لجنة بازل للرقابة المصرفية 1	المبحث الأول
إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل 2	المبحث الثاني
خلاصة	

تمهيد

إذا كانت الصناعة المصرفية تعد من أكثر الصناعات التي تنطوي على المخاطر، فقد لوحظ تعاظم هذه المخاطر في السنوات القليلة الماضية بالإضافة إلى تغيير طبيعتها. فالمخاطر الائتمانية لم تعد التهديد الوحيد لاستقرار البنك حيث أضيفت إليها مخاطر السوق والسيولة وأسعار الفائدة والمخاطر التشغيلية وغيرها. وبالتالي أصبح من الضروري وجود متابعة دقيقة من جانب الجهات الرقابية لهذه التطورات وحصر مخاطرها الرئيسية لوضع الضوابط الفعالة لحماية البنوك من المخاطر الحالية والمستقبلية.

وعلى هذا الأساس، تولدت الحاجة إلى إقرار معايير موحدة تكون ملزمة لكافة البنوك العاملة على المستوى الدولي والمحلي كمعايير عالمية. وهو ما يمثل اهتمامات المجموعة الدولية وعلى رأسها لجنة بازل للرقابة المصرفية، وذلك من أجل تعميق ملاءة البنوك والارتقاء بأساليب إدارة المخاطر، مع ضمان استقرار النظام المالي في ضوء المستجدات الحاصلة على مستوى البيئة المصرفية العالمية.

وبالتالي قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: ماهية لجنة بازل للرقابة المصرفية.

المبحث الثاني: إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل

المبحث الأول: ماهية لجنة بازل 1 للرقابة المصرفية

اهتمت لجنة بازل للرقابة المصرفية اهتماما كبيرا بإدارة المخاطر المصرفية، حيث أن هناك كثيرا من الوثائق الإرشادية التي أصدرتها اللجنة والخاصة بإدارة جميع المخاطر المصرفية، وخصوصا اعتبارا من النصف الثاني من تسعينات القرن الماضي.

وقد ظهر اهتمام لجنة بازل بالمخاطر المصرفية بصورة أكثر وضوحا عند إصدارها لاتفاق بازل 2 المتعلق بمعدل كفاية رأس المال، حيث ركز الاتفاق على إدارة المخاطر بصورة واضحة، وأعطى للبنوك الحق في اختيار البدائل المناسبة لقياس المخاطر. فبالنسبة لمخاطر الائتمان اعتمد الاتفاق طرق القياس النمطية وطرق التصنيف الداخلي، واعتمد أيضا الأسلوب النمطي والنماذج الداخلية لقياس مخاطر السوق. وفي الأخير أتاح الاتفاق للبنوك أن تختار أحد البدائل المتعلقة بقياس مخاطر التشغيل، من أساليب المؤشر الأساسي أو الأسلوب النمطي أو أساليب القياس المتقدمة.

وبالتالي، فإن لجنة بازل الدولية جاءت كأولى الخطوات الجادة للتعاون الدولي في مجال الرقابة والإشراف المصرفي، تهتم بأنظمة البنوك والرقابة عليها، وإدارة المخاطر التي تترتب بها.

لذلك رأينا أنه من الضروري التعريف بهذه اللجنة وتحديد إطار عملها ومقترحاتها لنصل في الأخير إلى معالجة فكرة تعديل اتفاقية بازل 1 كمطلب أساسي للتطلع إلى اتفاق ثاني.

المطلب الأول: تطورات لجنة بازل 1 (نشأة ومفهوم)

1-نشأة لجنة بازل

يعتقد البعض أن الاهتمام بموضوع كفاية رأس المال يعود إلى أزمة الديون العالمية في بداية الثمانينات من القرن الماضي، حيث يعتبره السبب الحقيقي والوحيد لصدور مقررات بازل 1 .

والواقع أن الاهتمام بكفاية رأس المال يعود إلى فترة طويلة قبل ذلك، ففي منتصف القرن التاسع عشر، صدر قانونا لبنوك الولايات المتحدة الأمريكية يحدد الحد الأدنى لرأس مال كل بنك وفقا لعدد السكان في المنطقة التي يعمل فيها. وفي منتصف القرن العشرين زاد اهتمام السلطات الرقابية عن طريق وضع نسب مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى رأس المال، وحجم رأس المال إلى إجمالي الأصول. إلا أن هذه الطرق أثبتت فشلها خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها الخارجية، وعلى وجه التحديد البنوك الأمريكية واليابانية، وهو ما دفع إلى البحث عن أسلوب مناسب لتقدير كفاية رأس المال عن طريق قياس حجم الأصول المخطرة ونسبتها إلى رأس المال¹.

وتعتبر الفترة الممتدة من 1974 إلى 1980 فترة مخاض حقيقي للتفكير العلمي في إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال، فما حدث من انهيار لبعض البنوك خلال هذه الفترة أظهر مخاطر جديدة لم تكن

¹ - سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي، واقع وتحديات، جامعة جيجل 03-05 ماي 2005 ص.ص.287-289.

معروفة في السابق (مثل مخاطر التسوية ومخاطر الإحلال) وعمق المخاطر الائتمانية بشكل غير مسبوق، وهو ما أثبت بأن البنوك الأمريكية الكبيرة ليست بمنأى عن خطر الإفلاس والانهيار. ففي جويلية 1974 أعلنت السلطات الألمانية إغلاق بنك (هير ستات herstatt) بألمانيا الغربية، والذي كانت له معاملات ضخمة في سوق الصرف الأجنبية وسوق ما بين البنوك مما تسبب في خسائر بالغة للبنوك الأمريكية والأوروبية المتعاملة معه

.وفي نفس السنة أعلن إفلاس بنك (فرانكلين ناشيونال franklin national) بالولايات المتحدة الأمريكية، ثم تبعه بعد عدة سنوات "فرست بنسلفانيا بنك" بأصوله التي بلغت حوالي 8 ملايين دولار، مما دفع بالسلطات للتدخل لإنقاذه بعد أن بلغت مشكلة عدم توافق آجال الاستحقاق بين أصوله وخصومه وثبات سعر الفائدة على قروضه مداها، خاصة مع الارتفاع الشديد في أسعار الفائدة على الدولار عام 1980 والتي بلغت 20%.

في ظل هذه المعطيات بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين تلك السلطات الرقابية لتقليل من المخاطر التي تتعرض لها البنوك. ونتيجة لذلك تشكلت لجنة بازل للرقابة المصرفية نهاية 1974 تحت تسمية لجنة القواعد وممارسات الرقابة على العمليات البنكية، وذلك من طرف محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية العشرة آنذاك، وتحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا.¹

وإدراكا منها بأن سلامة القطاع المصرفي إنما تتوقف على حسن مواجهة المخاطر التي 1988 أطلق عليه معيار الملاءة المصرفية (كفاية رأس المال) أو معيار كوك (Ratio Cooke) على اسم رئيس اللجنة آنذاك. وطلب من البنوك الالتزام به ابتداء من عام 1992.

2-تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية

تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية تحت مسمى "لجنة الأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية، من طرف محافظي البنوك المركزية لدول المجموعة العشرة مع نهاية 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا. ويقتصر أعضاؤها على مسؤولين من هيئات الرقابة المصرفية ومن البنوك المركزية للدول الصناعية الكبرى المتمثلة في كل من: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، سويسرا، السويد، بريطانيا، إسبانيا، لوكسمبورغ والولايات المتحدة الأمريكية.

لجنة بازل هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية وإنما أنشئت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية. تجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا وتساعد فرق عمل مكونة من فنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك. استطاعت هذه اللجنة أن تساهم بقدر كبير في إعطاء إطار دولي للرقابة المصرفية وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم

¹ سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي، واقع وتحديات،

جامعة جيجل 03-05-2005، ماي، 2005 ص ص 287، 289

المختلفة يقوم على التنسيق بين مختلف السلطات الرقابية والتفكير في إيجاد آليات لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك إدراكا منها بأهمية وخطورة القطاع المصرفي. وبذلك أصبحت هذه اللجنة تمثل حجر الأساس للتعاون الدولي في مجال الرقابة المصرفية.

المطلب الثاني : معايير لجنة بازل 1 (معياري كوك للملاءة المصرفية)

معياري كوك للملاءة المصرفية هو النسبة الدنيا للأموال الخاصة، تطبق على البنوك التي تنشط على المستوى الدولي. وهي نسبة تتعلق أساسا بخطر القرض، ليتم تعديلها سنة 1996 بإدراج خطر السوق إن اتفاق بازل 1 المعدل والمتمم، سمح بقياس متانة واستقرار النظام البنكي آنذاك، وتعزيز مساواة شروط المنافسة بين البنوك الدولية. وهو ما أدى إلى تسجيل تحسنا معتبرا في مستوى الأموال الخاصة لغالبية البنوك. وسنحاول من خلال هذا المطلب الوقوف عند الجوانب الأساسية لهذا الاتفاق وتقييم مقترحاته في ظل مستجدات البيئة العالمية.¹

1- الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 1

انطوت اتفاقية بازل 1 على العديد من الجوانب أهمها:²

1-1- التركيز على المخاطر الائتمانية: حيث تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال أخذا في الاعتبار المخاطر الائتمانية أساسا، بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما. ولم يشمل معياري كفاية رأس المال - كما جاء بالاتفاقية عام 1988- مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية.

2- تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها:

حيث تم تركيز الاهتمام على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات، وذلك لأنه لا يمكن تصور أن يفوق معياري رأس المال لدى بنك من البنوك الحد الأدنى المقرر بينما لا تتوافر لديه المخصصات الكافية. فيجب أ ولا كفاية المخصصات ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معياري كفاية رأس المال.

3-1/ تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أو ازن مخاطر الائتمان:

قامت مقررات لجنة بازل على أساس تصنيف الدول إلى مجموعتين، الأولى متدنية المخاطر وتضم مجموعتين فرعيتين، والثانية ذات المخاطر المرتفعة.

- المجموعة الأولى: وتضم:

أ - الدول الأعضاء في منظمة التعاون الدولي الاقتصادي والتنمية (OCDE) يضاف إليها دولتان هما: سويسرا والمملكة العربية السعودية.

ب - الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الإقتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي وهي: أستراليا، النرويج، النمسا، البرتغال، نيوزلندا، فنلندا، أيسلندا، الدانمرك، اليونان وتركيا.

¹ Antoine Sardi, Balell, AFGSEditions, Paris, 2004, p.14

² بتصرف اعتمادا على عدة قراءات: www.arablaw.org/download_instr_capital_jo.doc

وقد قامت اللجنة بتعديل هذه المفهوم في جويلية 1994 وذلك باستبعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة خمس سنوات إذا ما قامت بإعادة جدولة دينها العام الخارجي. -المجموعة الثانية: وتشمل كل دول العالم ما عدا الدول المدرجة في المجموعة الأولى.

1-4/ وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول: إن الوزن الترجيحي يختلف باختلاف الأصل من جهة، وكذلك اختلاف الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى. فعند حساب معيار كفاية رأس المال، ترجح مخاطر الأصل من خلال خمسة أوزان هي: صفر بالمائة (0% , 10% , 20% , 50% , 100%) وإلتاحة قدر من المرونة في مجال التطبيق للدول المختلفة، فقد تركت اللجنة للسلطات النقدية المحلية حرية اختيار وتحديد بعض أوزان المخاطر. كما أن إعطاء وزن مخاطر لأصل ما لا يعني أنه أصل مشكوك في تحصيله بذات الدرجة، وإنما هو أسلوب ترجيحي للتمييز بين أصل وآخر حسب درجة المخاطر بعد تكوين المخصصات اللازمة. و الجدول الموالي يعكس لنا أوزان المخاطرة حسب أصناف الأصول:

جدول رقم (1-2) أوزان المخاطرة حسب أصناف الأصول داخل الميزانية العمومية للبنك.

الأصول	الترتيب	درجة المخاطرة
النقدية	أ-	صفر%
المطلوبات من الحكومة المركزية و البنوك المركزية ، مقومة بالعملة الوطنية المعمول بها.	ب-	
المطلوبات الأخرى من الحكومات المركزية لدول OCDE و بنوكها المركزية.	ج-	
المطلوبات المعززة بضمانات نقدية أو بالأوراق المالية للحكومات المركزية لدول OCDE	د-	
المطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية و القروض المضمونة من قبلها (باستثناء الحكومة المركزية)	أ	% 50 أو % 20
مطلوبات من بنوك مرخصة في دول OCDE أو قروض مضمونة من قبلها	ب	10 ، صفر بحسب تقدير السلطة
المطلوبات من بنوك التنمية عابرة للأمم (مثل البنك الدولي ، بنك التنمية الإفريقي ، بنك التنمية الآسيوي ، بنوك الاستثمار الأوروبي و الإتحاد الدولي لبنوك التنمية) و المطلوبات المضمونة أو المعززة بضمانات الأوراق المالية الصادرة عن تلك البنوك.	أ-	20%
المطلوبات من البنوك المسجلة في OCDE والقروض المضمونة من قبل هذه البنوك.	ب-	
المطلوبات من البنوك في أقطار خارج دول OCDE والتي بقي من استحقاقاتها أقل من سنة ، والقروض المضمونة من البنوك المسجلة خارج OCDE والتي تبقى من أجلها سنة واحدة.	ج-	
مطلوبات من مؤسسات القطاع العام غير المسجلة في OCDE باستثناء الحكومة المركزية، و القروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات.	د-	
القروض المضمونة بالكامل برهانات على العقارات السكنية المشغولة أو التي سوف تشغل من قبل المقترض، أو تلك المؤجرة.	أ-	50%
مطلوبات من القطاع الخاص.	أ-	100%
مطلوبات من البنوك المسجلة خارج OCDE و بقي على استحقاقها أكثر من سنة.	ب-	
مطلوبات من الحكومات المركزية لدول خارج OCDE (لم تكون بالعملة المحلية).	ج-	
الموجودات الثابتة مثل المباني والآلات و المعدات و غيرها.	د-	
العقارات و الاستثمارات الأخرى.	هـ-	
الأدوات الرأسمالية الصادرة من قبل بنوك أخرى (ما لم تكن مطروحة من رأس المال).	و-	
جميع الموجودات الأخرى.	ز-	

المصدر :طارق عبد العال حماد، دليل المستثمر إلى بورصة الأوراق المالية، المكتب العربي، القاهرة، 2000 ، ص.ص.138.139.

1-5-5 مكونات رأس المال المصرفي: يتم تحديد كفاية رأس المال حسب توصيات بازل 1 وفق:

-ربط احتياطات رأس المال لدى البنك بالأخطار الناتجة عن أنشطته المختلفة، بغض النظر عما إذا كانت متضمنة في ميزانية البنك أو خارج ميزانيته.

-تقسيم رأس المال إلى مجموعتين أو شريحتين، هما:

رأس المال الأساسي: ويتكون من حقوق المساهمين والاحتياطات المعلنة والاحتياطات العامة والقانونية إضافة إلى الأرباح المحتجزة. وعند حساب كفاية رأس المال تستبعد الشهرة والاستثمارات المتبادلة في رؤوس أموال البنوك.

رأس المال المساند (التكميلي): ويشمل الاحتياطات غير المعلنة، احتياطات إعادة التقييم، احتياطات مواجهة ديون متعثرة، الإقراض متوسط الأجل من المساهمين والأوراق المالية (الأسهم والسندات التي تتحول إلى أسهم بعد فترة .) كما تجدر الإشارة أنه تفرض قيود على رأس المال المساند هي:

- أن لا يتعدى رأس المال المساند 100 % من عناصر رأس المال الأساسي.
- إخضاع احتياطات إعادة التقييم إلى خصم نسبة 55% من قيمتها.
- أن يكون الحد الأقصى للمخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر غير محددة 1.25% من الأصول والالتزامات العرضية الخطرة مرجحة بأوزان.
- أن يكون الحد الأقصى للقروض المساندة 50 % من رأس المال الأساسي بهدف عدم تركيز الاعتماد على هذه القروض.

وبهذا ، فإن معيار كوك للملاءة المصرفية حسب مقررات لجنة بازل 1 هو معدل كفاية رأس المال الذي يحسب بالصيغة التالية:¹

رأس المال (الشريحة الأولى + الشريحة الثاني)

معدل كفاية رأس المال =

الأصول المرجحة بأوزان المخاطر

المطلب الثالث: تقييم اتفاقية بازل (1) للرقابة المصرفية

إن النجاح والرواج الذي حازه اتفاق بازل 1 ساهم في الكشف عن بعض الحدود رغم إيجابياته. ففي الوقت الذي كان يعتبر هدفا وقائيا واضحا ومنهجية سليمة ذي مبادئ قوية وبعدها شاملا، سجل نقائص هيكلية وعدم تكيف واضح جعله محل جدل كبير لعدة أسباب أهمها:

- إن المخاطرة محددة على أصناف وتخصيص أوزان لها يكون بحسب درجتها. فالأوراق الحكومية مثلا هي عديمة المخاطرة، في حين يفرض على بعض القروض الممنوحة للمؤسسات وزن (100%) بمعنى أن هذه القروض تحتاج إلى نفس متطلبات رأس المال المصرفي على الرغم من تفاوتها في الجدارة الائتمانية من المتينة ماليا إلى الضعيفة إلى المجازفة.
- كما أن اتفاقية كفاية رأس المال ركزت بصفة رسمية على الحد الأدنى المطلوب لرأس المال وهو (8%) مع التركيز على مخاطر الائتمان -وليس إدارتها- دون أن تولي الاهتمام المطلوب لاحتمال تعثر العميل حيث تم حساب متطلبات الأموال الخاصة بشكل جزافي لكل صنف من الأصناف الكبرى لخطر القرض.
- تقدير المخاطر غلب عليه التقدير ألتحكيمي الأقرب إلى التقدير الإداري أو التنظيمي. وبهذا، فإن عملية تقدير المخاطر أشبه بعملية ميكانيكية حسابية بعيدة عن تقدير السوق لهذه المخاطر.

¹ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 96.

-إن رأس المال القانوني المحدد وفق معيار كوك، لا يعكس رأس المال الاقتصادي المحسوب من طرف البنوك لقياس المخاطر (الحقيقية) ، حيث أن حساب " رأس المال الاقتصادي " يركز على احتمال تعثر (عجز) المقترضين، ويأخذ في الحسبان ميكانزمات تقليص المخاطر¹.

-كما يعاب على الاتفاقية تخوفها الكبير من الاستثمارات (الأصول الثابتة) حيث أعطتها وزنا كبيرا (100%) وهذا بسبب نظرتها الرأسمالية للبنوك، حيث تعتبرها بنوك تمويل وليست بنوك تنمية. كذلك في جانب الأوزان أخذت بعين الاعتبار التوجه السياسي للدول، حتى ولو لم تصرح بذلك، فلا يعقل أن تصنف دولة كالصين مثلا مع الدول ذات المخاطر العالية. كما أن معيار كوك لم يسمح بإعطاء تقدير ثابت لخطر القرض، فضلا عن إهمال أهمية تطور نوعية التزام المقترضين خلال مدة حياة القروض.

-الإدراك بأن متطلبات الحد الأدنى لرأس المال غير كافية لحث البنوك على الإدارة السليمة والصحيحة لعملياتها. فكل البنوك التي أعلنت إفلاسها كانت تحترم نسبة كوك، لذلك بات من الضروري إقحام المتطلبات الكيفية.

-كما أن معيار كوك للملاءة المصرفية لم يتناول بشكل واضح وشامل أثر استخدام تقنيات تقليص المخاطر مثل التأمينات أو المقاصة.

-فضلا عن أن تطبيق نسبة كوك لم يخلو من انعكاسات سجلت في مستوى هيكله الميزانية وعلاقة البنك بالزبائن والاستدانة الخارجية:

تقليص إمكانية منح القروض بالنسبة للبنوك، وهذا يعني تراجع حجم القروض ولجوء البنك إلى رفع نسبة الفائدة للمحافظة على هامش الربح.

التأثير على علاقة البنك بالزبون بسبب تقلص حجم القروض الممنوحة، وبالتالي حرمان العملاء من تحقيق أكبر مردودية من القروض المستفاد منها. وإذا تواصلت قضية ارتفاع نسبة الفائدة وإصرار البنك على تحقيق أكبر هامش، فإن ذلك لا يشجع على الاستثمار.

التأثير على القروض البنكية الدولية (الاستدانة الخارجية)، حيث أن عملية منح القروض لفائدة الدول السائرة في طريق النمو، والجائز كمثل عنها، ترتبط بمستوى درجة " خطر البلد " الذي يعتبر خطرا عاما مرتبطا بالآزمات السياسية والاقتصادية للبلد، وهذا يثير شكوكا ومخاوف لدى البلد المقرض من الخسائر المحتملة.

لكل ذلك ظهرت الحاجة إلى إعادة النظر في معايير كفاية رأس المال بإزالة التمييز بين مختلف الدول من ناحية، والاستناد بدرجة أكبر إلى طبيعة المخاطر وقياسها وفقا لظروف السوق من ناحية أخرى، مما استدعى الأمر إدخال تعديلات مرحلية على هذه الاتفاقية.

¹ -Daoud Barkat , Réforme Mc Donough dans les Pays en Développement , L'option des Agences de Notation : Une Critique , Revue Banque & Marché n° 61 , Novembre – Décembre 2002 , p. 6.

المبحث الثاني : إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل 2

سبقت الإشارة إلى أن الاتفاق الجديد لكفاية رأس المال الصادر عن لجنة بازل استند على ثلاثة دعائم متكاملة فيما بينها. فالدعامة الأولى الخاصة بتحديد متطلبات الحد الأدنى لرأس المال لمواجهة المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية، لا تقوم إلا على توفر الدعامتين الثانية والثالثة والمتمثلتين في الرقابة الاحترازية وانضباط السوق. وهو الأمر الذي يعكس الاتجاه الجديد الذي جاءت به اللجنة في إعطاء أولوية أكبر لتطوير الأساليب العملية الرقابية والاعتماد على حساسية السوق في تقدير المخاطر. وفيما يلي تفصيل في مضمون هذه الدعائم.

المطلب الأول: المتطلبات الدنيا لرأس المال وفق بازل 2

تتمثل هذه الدعامة في تحديد متطلبات الحد الأدنى لرأس المال للبنوك وذلك بالنسبة لكل من مخاطر السوق، مخاطر الائتمان والمخاطر التشغيلية. فبالنسبة لمخاطر السوق تمت المحافظة على المعدل (8%) لكفاية رأس المال، كما لم يسجل أي تغيير جوهري في كيفية احتساب متطلبات رأس المال عن بازل 1. لكن ما يمكن تسجيله هو أن الخطة الجديدة سمحت للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر السوق، والتي تختلف من بنك لآخر. كما منحت لها المرونة في التطبيق، إذ أعطت بازل 2 للبنوك حرية اختيار مناهج مبسطة أو أكثر تعقيدا في هذا التحديد حسب حجم البنوك وقدرتها على التعامل مع تلك المخاطر.

أما بالنسبة للمخاطر الائتمانية، فقد سجل تغيرا كبيرا عن اتفاق بازل 2 حيث تم إدخال تعديلات جذرية مست معاملات ترجيح المخاطر. فلم تعد الأوزان تعطى حسب الطبيعة القانونية للمقترض (الدولة، المؤسسات أو البنوك الأخرى)، بل على نوعية القرض في حد ذاته. بمعنى أن نظام الأوزان أصبح مرتبطا بدرجة التصنيف الممنوحة للديون من قبل مؤسسات التصنيف العالمية بما فيها وكالات تمويل الصادات.

وترتب عن هذا التعديل لنظام الأوزان أن قروض المؤسسات والبنوك الأخرى يمكن أن تحظى بتصنيف أفضل، وبالتالي بوزن مخاطرة أحسن من تلك المعطاة للدولة. وهذا يعني أنه لم تعد مخاطر المؤسسات ذات الصلة السيادية. بالإضافة إلى ذلك، فقد اقترحت اتفاقية بازل 2 ثلاثة أساليب مختلفة لحساب الحد الأدنى لرأس المال، تمثلت أساسا في:¹

- الأسلوب المعياري: يعطي أوزانا معينة لأصول البنوك بناء على التنقيط المعطى لها من مؤسسات التقييم.

- أسلوب التقييم الداخلي الأساسي: وهو الأسلوب الذي يقوم البنك وفقه بتقدير مخاطره إلا أن السلطة الرقابية هي التي تحدد أوزان المخاطر.

- أسلوب التقييم الداخلي المتقدم: وهو الأسلوب الذي يعود قرار تقدير المخاطر للبنك وحده بناء على قاعدة بيانات كبيرة وباستخدام برامج متطورة.

¹ بوحيزر رقية ولعراية مولود، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات بازل 2 مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، م 23، ع 2، 2010، ص ص 24-26.

كما حددت الاتفاقية حوافز للبنوك التي تستخدم إدارة جيدة لمخاطر الائتمان باعتماد أسلوب التقييم الداخلي، شرط امتلاكها لأنظمة رقابية فعالة وكفاءة كبيرة في جمع البيانات والمعلومات. فضلا عن ذلك، فقد أولى اتفاق بازل 2 الاهتمام بمجموعة ثالثة من المخاطر وهي المخاطر التشغيلية، على عكس بازل 1 حيث حدد ثلاثة أساليب لاحتساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال وهي:

- أسلوب المؤشر الأساسي: يقوم على أساس ضرب متوسط الدخل العادي الإجمالي للثلاث سنوات الأخيرة من فترة التقدير في معامل حدد ب: 15%.

- الأسلوب المعياري: يقوم البنك بتقسيم نشاطه إلى 08 مجموعات معاملاتها بين 12% و 18% ، و تضرب في متوسط الدخل العادي الإجمالي المحصل عليه من كل نشاط لآخر ثلاث سنوات قبل فترة التقدير.

أسلوب القياس المتقدم : يستخدم البنك معطاته التاريخية حول خسائر المخاطر التشغيلية ، وباستخدام نماذج رياضية وبرمجيات يمكنه تقديرها لفترات مقبلة.

إن اختلاف طرق قياس مخاطر الائتمان في بازل 2 عنها في بازل 1، وإضافة مخاطر التشغيل سيؤدي إلى تغيير مقام نسبة كفاية رأس المال. وبهذا، فقد أصبحت نسبة الملاءة المصرفية تعطى كما يلي:

الأموال الخاصة الصافية

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{مخاطر الائتمان} + \text{مخاطر السوق} + \text{مخاطر التشغيل}}{\text{مخاطر الائتمان} + \text{مخاطر السوق} + \text{مخاطر التشغيل}} \leq 8\%$$

مما سبق، نستخلص أن اتفاقية بازل 2 عملت على إعطاء مفهوم أوسع وشامل للمخاطر التي تتعرض لها البنوك، وذلك يعني المزيد من المتطلبات الرأسمالية لمواجهةها، وتركت لها الحرية في اختيار طريقة تقييمها.

المطلب الثاني: الرقابة الاحترازية وانضباط السوق وفق بازل 2

إن الرقابة الاحترازية وانضباط السوق هما الدعامتان المكملتان للدعامة الأولى التي تضمنتها مقترحات بازل 2 وذلك سعيا منها لتطوير الأساليب الرقابية والاعتماد على حساسية السوق في تقدير المخاطر. وسنحاول من خلال هذا المطلب التركيز على أهم ما تضمنته كل من هاتين الدعامتين.

1-/- الرقابة الاحترازية أو الإشرافية

تهدف الركيزة الثانية لمقترح بازل 2 إلى خلق نوع من التناسق والانسجام بين المخاطر التي يواجهها بنك معين وحجم أمواله الخاصة. والتأكيد على أن إشراف البنك ليس مجرد مسألة الالتزام بعدة معدلات كمية بسيطة، ولكنه يتضمن أيضا القيام بتقديرات نوعية حول كفاءة إدارة البنك وقوة أنظمتها ورقابته وسلامة إستراتيجيته العملية وعائداته المحتملة.¹

ترتكز هذه الدعامة الثانية على أربعة مبادئ أساسية هي:

¹ نبيل حشاد ، دليلك إلى اتفاق بازل 2 الجزء الأول ، مرجع سبق ذكره ، ص32.

- يجب على البنوك امتلاك أساليب لتقييم الكفاية الكلية لرأس المال وفقا لحجم المخاطر، وأن تمتلك أيضا إستراتيجية للمحافظة على مستويات رأس المال المطلوبة.

- يجب على الجهة الرقابية مراجعة أساليب تقييم كفاية رأس المال لدى البنوك الخاضعة لها، واتخاذ الإجراءات المناسبة عند عدم قناعتها بعدم كفاية رأس المال الموجود.

- التزام البنوك بالاحتفاظ بزيادة في رأس المال عن الحد المطلوب وأن تمتلك هذه الجهة القدرة على التزامهم بذلك.

- يتعين على الجهة الرقابية التدخل في وقت مبكر لمنع انخفاض أو تراجع رأس المال عن المستوى المطلوب واتخاذ إجراءات سريعة في حال عدم المحافظة على هذا المستوى.


إن الغرض الأساسي لهذه الدعامه هو الحرص على الثقة في البنك، لأن اهتزازها ستكون له آثارا وخيمة عليه وعلى النظام المصرفي والاقتصاد ككل.

2- / انضباط السوق

تعتبر الركيزة الثالثة لاتفاق بازل الجديد مكمله للركيزتين الأولى والخاصة بالحد الأدنى لرأس المال، والثانية الخاصة بعمليات الرقابة الاحترازية. وقد رأت اللجنة تشجيع انضباط السوق من خلال تطوير مجموعة من متطلبات الإفصاح التي تسمح للمشاركين في السوق المصرفية بتقييم المعلومات الرئيسية الخاصة بالمخاطر الكلية التي يواجهها البنك، ومستوى رأس المال المطلوب لتغطية تلك المخاطر. ويكمن الهدف الرئيسي من انضباط السوق في تعزيز دور الأسواق لحث البنوك على ممارسة نشاطاتها بشكل سليم، أكيد وفعال، وذلك من خلال عرض كافي للمعلومات واحترام الممارسات والتطبيقات السليمة للمحاسبة والتقييم.

وبالتالي، فإن هذه الدعامه الثالثة تهدف إلى إرساء تنظيم فعال للسوق قوامه الاتصال البنكي المبني على الشفافية وانسياب المعلومات الدقيقة بصفة دورية ومستمرة تسمح للمتعاملين في السوق بتقييم المخاطر بطريقة دقيقة. وعليه، فإن أساس هذه الركيزة هو تعزيز الاتصال المالي للمؤسسات والعمل وفق شفافية تضمن للمتعاملين في السوق ملائمة أموالهم الخاصة للمخاطر التي يواجهونها، ومن ثم إرساء قواعد مرنة تسمح بالتكيف مع التغيرات وتدعيم سلامة النظام المالي وقوته.

مما سبق، نستنتج أن اتفاقية بازل 2 بدعائهما الثلاثة لها انعكاسات هامة على إدارة البنوك ونظم عملها ورسملتها وأدائها، إلا أن نجاح ذلك يتوقف على مدى الجهود والإمكانات المطلوبة من البنوك والسلطات النقدية والرقابية على حد سواء في تحقيق الأهداف المتوخاة والتي تتمثل أساسا في ضرورة مراقبة، قياس ومعالجة أفضل للمخاطر المصرفية. وفيما يلي الشكل رقم (2-1) الذي يلخص لنا أهم الاتجاهات والمبادئ التي تستند عليها الدعائم الثلاثة لاتفاقية بازل 2:



المصدر: نبيل حشاد، دليلك إلى اتفاق بازل 2 (المضمون-الأهمية-الأبعاد)، موسوعة بازل 2 الجزء الأول، 2004، ص32.

المطلب الثالث: تقييم اتفاقية بازل 2

إن بازل 2 بدعائمها الثلاثة لها انعكاسات هامة على إدارة البنوك ونظم عملها، وتحمل العديد من الايجابيات يمكن إي اردها فيما يلي:

1-/- نظرة متكاملة للمخاطر: لم تقتصر اتفاقية بازل 2 على مخاطر الائتمان والسوق وإنما امتدت إلى مخاطر التشغيل، والتعامل مع المخاطر لا يقتصر على مجرد توفير حد أدنى من رأس المال بل يتطلب

مراعاة منظومة كاملة من مبادئ الإدارة السليمة للبنك والتحقق من الوفاء بها¹ على هذا الأساس، أضاف اتفاق بازل 2 الدعامات الثانية المتعلقة بعمليات الرقابة الاحترازية، والدعامات الثالثة التي ركزت على أن انضباط السوق والشفافية الكاملة في البيانات التي تصدرها البنوك تعتبر شرطا ضروريا لضمان الاستقرار المالي.

إن هذه النظرة الشاملة لمفهوم المخاطر وفقا لاتفاقية بازل 2 إنما استندت إلى توجهات مختلفة سواء فيما يتعلق بدرجة الالتزام أو هامش التقدير. فالدعامات الأولى المتعلقة بمتطلبات الحد الأدنى لرأس المال تستند إلى مفهوم "القواعد" المحددة التي تلتزم بها البنوك، حيث نكون بصدد نسب كمية محددة تفرض على البنوك لتحديد الحد الأدنى لمستلزمات رأس المال لمواجهة مخاطر الائتمان وكذا المخاطر التشغيلية. أما الدعامات الثانية، المتعلقة بعمليات الرقابة والإشراف، فإنها لا تنطوي على "قواعد" يجب الخضوع لها، وإنما فقط على "مبادئ" يجب الاسترشاد بها. والفرق بين القاعدة والمبدأ، هو أن الأولى تضع "أوامر" محددة يجب الانصياع لها. أما الثاني فهو يرسم اتجاهها عاما للاسترشاد به ويترك أسلوب تطبيقه لكل مؤسسة بما يلاءم ظروفها وأوضاعها.

وبالتالي، فالدعامات الثانية جاءت للتأكيد على شمولية مفهوم المخاطر وتجاوز نقاط الضعف في بازل 1، فمع مراعاة المبادئ الأساسية للرقابة الفعالة على البنوك، ظهرت فكرة "رأس المال الاقتصادي" التي تمكن من تحديد مدى كفاية رأس المال استنادا إلى مستوى المخاطر المتوقعة من كل عملية. ومفهوم "رأس المال الاقتصادي" لكل بنك، يعني تلك الأصول التي يجلبها البنك لمواجهة المخاطر المترتبة عن عملياته.

وتأتي الدعامات الثالثة "انضباط السوق" بالالتزام البنوك بنشر البيانات الخاصة بأساليب تقدير المخاطر وفقا لظروف الأسواق مما يؤكد دور السوق في تقدير المخاطر. هكذا، يتضح أن اتفاقية بازل 2 قد استخدمت أساليب مختلفة ولكنها متكاملة، بدءا بفرض الالتزامات من خلال "القواعد" في الدعامات الأولى، إلى توفير المرونة و"حسن التقدير" للبنوك والجهات الرقابية من خلال "المبادئ" الاسترشادية في الدعامات الثانية، إلى تأكيد الاعتماد على انضباط السوق من خلال شفافية البيانات في الدعامات الثالثة.

2- حساسية أكبر للسوق في تقدير المخاطر:

غلب على تقدير المخاطر في اتفاق بازل 1 التقدير التحكيمي الأقرب إلى التقدير الإداري أو التنظيمي. فالقروض لدول وبنوك منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية خالية من المخاطر وما عداها يخضع لنسبة (8%) وكذا، فإن عملية تقدير المخاطر أشبه بعملية ميكانيكية حسابية بعيدا عن تقدير السوق لهذه المخاطر.

وجاء اتفاق بازل 2 لإضفاء المزيد من الاحتكام لتقدير السوق لهذه المخاطر. فالفكرة الرئيسية لمفهوم المخاطر في هذا الاتفاق هي أنها أصبحت أكثر حساسية لتقديرات السوق. فالبنوك من خلال تعاملها المستمر في الأسواق أقدر على تحديد هذه المخاطر، وذلك بالمقارنة بالتقدير الجزافي للجنة بازل 1

¹ Michel Pebereau, Les Enjeux de la Réforme du Ratio de Solvabilité, Revue d'Economie Financière, op.cit, p. 130

وبالتالي، فإن الاتجاه العام في بازل 2 ما زال يحتفظ بالأسلوب التنظيمي أو الجزافي في تقدير المخاطر فيما يتعلق بالمنهج المعياري. والسبب الحقيقي من وراء إبقاء هذا الأسلوب هو مساعدة البنوك الصغيرة والمتوسطة وخاصة في الدول النامية على الاستمرار في الخضوع لمعايير مستلزمات رأس المال نظرا لأن إمكانياتها الحالية قد لا تساعدها على تطوير نماذج لتقدير المخاطر تقديرا داخليا. ولكن يظل الاتجاه الأساسي لبازل 2 هو الاعتماد المتزايد على تقدير الأسواق للمخاطر. وفي نفس الوقت فإن الاتفاق يوجه أيضا البنوك الصغيرة والمتوسطة وغير القادرة حاليا على تطوير برامج داخلية لتقدير المخاطر، إلى الاعتماد على تقديرات المخاطر لدى مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية، أي الاعتماد على تقدير السوق للمخاطر وان كان من خلال مؤسسات أخرى.

إن هذا التوجه يضمن حساسية تقدير المخاطر لتقديرات السوق، كما يساعد على تحديد سياسة البنك في تسعير عملياته بما يربط العائد من كل عملية مع حجم المخاطر المترتبة عليها، وهو الأمر الذي يتفق مع كفاءة إدارة البنك لأمواله وبما يحقق في نفس الوقت كفاءة توزيع الموارد وفقا لدرجة المخاطر فيها. ومن الواضح أن اتفاق بازل 2 من خلال هذه الدعامة، يدمج مفهوم الإدارة السليمة ضمن معايير كفاية رأس المال، وبذلك يؤكد التكامل بين إدارة المخاطر وكفاءة الإدارة في البنوك.¹

3-/- إلغاء التمييز مع زيادة المرونة:

إذا كان اتفاق بازل 1 يأخذ بالتقدير الجزافي للمخاطر، ويميز بين مجموعتين من الدول من حيث مستلزمات رأس المال، فإن اتفاق بازل 2 تقدير السوق للمخاطر. وبالتالي فقد عمد إلى إلغاء هذا التمييز بين الدول.

واستمرار مع منطلق التقدير الجزافي، فإن اتفاق بازل 1 كان قد وضع معيارا كميا ثابتا يطبق بشكل عام على كل العمليات. وإذا كان لبساطة المعيار ميزة خاصة عند بداية إدخال معايير دولية لكفاية رأس المال لأول مرة، فإن هذه البساطة حالت دون مراعاة التباين في حجم وطبيعة هذه المخاطر. ومن هنا فقد جاء اتفاق بازل 2 موفرا مزيدا من المرونة أمام البنوك في تطبيقها لمعايير كفاية رأس المال الجديدة، خاصة من خلال الاستناد إلى مفهوم المبادئ التي تضمنتها الدعامة الثانية.


بالإضافة إلى ما تقدم، فإنه حتى بالنسبة للدعامة الأولى المتعلقة بمتطلبات الحد الأدنى لرأس المال والتي وضعت في شكل "قواعد" ملزمة، فإن الاتفاق لم يضع أسلوبا واحدا لتحديد مستلزمات رأس المال، وإنما أتاحت "قائمة" من الاختيارات الممكنة بحسب ظروف كل بنك. ففيما يتعلق بمخاطر الائتمان هناك إمكانية الاختيار بين المنهج المعياري ومنهج التقييم الداخلي الذي ينقسم بدوره إلى منهج التقييم الداخلي الأساسي، ومنهج التقييم الداخلي المتقدم. وبالمثل، فإنه فيما يتعلق بمخاطر السوق هناك الأسلوب المعياري ونماذج التقييم الداخلي. أما بالنسبة للمخاطر التشغيلية هناك منهج المؤشر الأساسي والمنهج المعياري ومنهج القياس المتقدم.

إن هذه الأساليب المختلفة لتقدير المخاطر لا تعطي للبنوك مرونة الاختيار بين أنسب الأساليب المتاحة وفقا لظروفها فحسب، بل تمثل أيضا أسلوبا للانتقال والتطور من أسلوب أكثر بساطة وأكثر تحكماً، إلى

¹ Jean-Pierre Jouyet, Balell : Quelles Conditions pour Réussir ? , Revue d'Économie Financière, n°73, op.cit, p.p.112-113.

أسلوب أكثر تعقيد ولكنه أقرب إلى تقدير السوق. وهكذا فإن هذه التعددية في الأساليب المتاحة لا تمثل فقط مزيدا من الخيارات والمرونة أمام البنوك، وإنما ترشد أيضا إلى مسار ممكن للتطور والتقدم في أساليب إدارة المخاطر لدى البنوك من الأساليب الأكثر بساطة إلى الأساليب الأكثر تعقيدا. وهكذا فاتفاق بازل 2 ليس مجرد إعادة النظر في الاتفاق السابق لكفاية رأس المال، بقدر ما هو تبني نظرة جديدة للتعامل مع المخاطر وما يستتوجه ذلك من تغيير في أساليب إدارة البنوك والرقابة عليها، فضلا عن التغيير في البيئة الاقتصادية التي تعمل فيها البنوك فعند المقارنة بين اتفاق بازل 1 وبازل 2، يلاحظ أن اتفاقية كفاية رأس المال التي صدرت في نهاية الثمانينات قد ركزت بصفة رئيسية على الحد الأدنى المطلوب لرأس المال (8%) مع التركيز على مخاطر الائتمان وليس إدارتها، هذا بالإضافة إلى أن اللجنة حددت أوزان المخاطر لكل أصل من الأصول، لتضاف إليها مخاطر السوق سنة 1998 أما بالنسبة لاتفاقية بازل 2 فإنها تعتبر أشمل وأعم من مجرد تحقيق نسبة 8% كمعدل رأس المال، حيث أن هذه الاتفاقية تعتبر تغيرا شاملا ومتكاملا للثقافة المصرفية والتي يعتبر محورها إدارة المخاطر المصرفية.

وفيما يلي الشكل (2-2) الذي يوضح لنا العلاقة بين اتفاق بازل 1 وبازل (1.5) الذي هو عبارة عن اتفاق بازل 1 مضافا إليه مخاطر السوق، وبازل 2 من ناحية، والمخاطر المصرفية من ناحية أخرى:



المصدر: نبيل حشاد، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، موسوعة بازل II الجزء الثاني، 2005، ص31.

مما سبق، وكما جاء على لسان مسؤولي لجنة بازل، فإن اتفاق بازل 2 يشكل في مضمونه قاعدة صلبة لحساب رأس المال القانوني للبنوك، كما أنه مؤهل ليتطور ويتماشى وأحسن ممارسات الوظيفة البنكية، شريطة أن يولي المراقبون في البنوك اهتمامهم أيضا بقوة وموثوقية أنظمة التصنيف الداخلي وأجهزة الرقابة الداخلية.

لكن بالرغم من أهمية هذه الاتفاقية بدعائمها الثلاثة وخصائصها، إلا أن هذا لم يمنع من وقوع أزمة مالية عالمية منذ أواخر سنة 2007، لم يسبق لها مثيل في التاريخ الحديث تمخض عنها تعثر الديون بشكل واسع مما عرض المستثمرين والمودعين لخسائر مرتفعة. الأمر الذي عجل بإدخال تعديلات

جوهريّة هامة على اتفاقية بازل 2 في الوقت الذي لم يعمم تطبيقها بعد في كافة البنوك في العالم منذ أن تقرر تطبيقها الفعلي مطلع 2007.

خلاصة الفصل

لعبت لجنة بازل للرقابة المصرفية دورا هاما لتنسيق أنظمة الرقابة على البنوك حيث وضعت اللجنة توصيات اتخذت كمعايير دولية للرقابة المصرفية تطبق في الدول الأعضاء بها. ولذلك تحرص الحكومات على وضع نظم للرقابة المصرفية والإشراف على البنوك بهدف تحقيق الاستقرار في النظام المالي وضمان كفاءة النظام المصرفي وحماية المودعين بما يتواءم مع التطورات والمستجدات العالمية التي جعلت معايير الرقابة تتخطى الحواجز المحلية لتصبح معاييرا دولية تسعى كافة دول العالم للتواءم معها.

وضمنا لتحقيق تلك الأهداف أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية مطلع 2001 مقترح اتفاق بازل 2 لكفاية رأس المال يقوم على ثلاث ركائز أساسية. تهدف الركيزة الأولى منها إلى تحقيق درجة أكبر من التناسب بين رأس مال البنك وأصوله الخطرة. في حين تعمل الركيزة الثانية على تدعيم فعالية الدور الرقابي للبنوك المركزية والسلطات النقدية وذلك من خلال تحديد مبادئ الرقابة الإشرافية. أما الركيزة الثالثة فتركز على تشجيع انضباط السوق من خلال تطوير متطلبات إفصاح البنوك عن قدر أكبر من المعلومات بشأن التزامها بمعايير كفاية رأس المال والمخاطر المرتقبة و طرق تقييمها.

هذا، ومن الواضح أن مقترحات لجنة بازل 2، التي كان من المتوقع دخولها حيز التنفيذ الفعلي مطلع 2007، أصبحت محل جدل وانتقاد كبيرين بسبب ما تمخض عن الأزمة المالية المعاصرة (2007.2008)، وهو الأمر الذي أوجب تعديلات جديدة مقترحة من قبل لجنة بازل للرقابة المصرفية (بازل 3)، تدخل في إطار خطة للإصلاح المصرفي تهدف إلى ضمان الصلابة المالية للبنوك ورفع أدائها وتعزيز قوتها في مواجهة الأزمات المستقبلية. إن مقترحات (بازل 3)، تحمل العديد من الجوانب الإيجابية للنظام المصرفي، وفي نفس الوقت تشكل تحديا كبيرا للبنوك التي لم يسبق لها تطبيق اتفاقية بازل 2.

الفصل التطبيقي

الفصل التطبيقي

دراسة حالة واقع إدارة المخاطر بالبنوك التجارية الجزائرية

تمهيد	
تسيير المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية بما يتماشى مع متطلبات لجنة بازل والمتغيرات الاقتصادية .	المبحث الأول
واقع تطبيق اتفاقيات بازل في إطار التشريع المصرفي الجزائري	المبحث الثاني
خلاصة	

تمهيد

يكتسي موضوع إدارة المخاطر أهمية متزايدة سواء لدى البنوك أو لدى مؤسسات الرقابة الدولية , حيث أدرجته لجنة بازل كأحد المحاور الهامة لتحديد الملاءة المصرفية , وتماشيا مع الاتجاهات العالمية بدأت البنوك في الدول النامية مؤخرا في انتهاج سياسات لإدارة المخاطر واستحداث إدارات متخصصة هدفها التحكم في درجات المخاطر التي تتعرض لها أعمال البنوك المختلفة .

فإذا كانت الصناعة المصرفية تركز في مضمونها على فن إدارة المخاطر , أي على مجموعة الأدوات والتقنيات التي تعنى بتحديد قياس ومتابعة التحكم في المخاطر التي يتعرض لها البنك , ليس لتجنبها بل للعمل على احتوائها بذكاء لتعظيم العائد على الاستثمار الذي هو في النهاية المقياس الحقيقي للنجاح والحد من حالات التعثر المصرفي , فإننا نتساءل عن واقع إدارة المخاطر في البنوك التجارية الجزائرية , وهل أن هذه البنوك في مستوى اعتماد تلك التقنيات العلمية المستخدمة في إدارة المخاطر والمنصوص عليها في اتفاقيات بازل ؟.

في هذا الإطار يندرج محتوى هذا الفصل الذي حاولنا معالجته من خلال مبحثين . خصصنا المبحث الأول لدراسة لواقع تسيير المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية بما يتماشى مع متطلبات لجنة بازل والمتغيرات الاقتصادية .

في حين خصص المبحث الثاني واقع تطبيق وتبني اتفاقيات بازل في إطار التشريع المصرفي الجزائري .

المبحث الأول

تسيير المخاطر البنكية في البنوك التجارية الجزائرية بما يتماشى مع متطلبات لجنة بازل والمتغيرات الاقتصادية

شهد القطاع المالي في العقود الأخيرة تطورات كبيرة ناتجة عن العولمة المالية، ففتحت مجالات أوسع للبنوك والمؤسسات المالية في الاستثمار وتحقيق الإرباح، فبجانب استفادة البنوك من هذا التطور السريع ظهرت بالمقابل تحديات من شأنها التقليل من المكاسب والفرص المتاحة ومنها المخاطر المصرفية التي تواجه العمل المصرفي.

وفي ظل تصاعد هذه المخاطر بدأ البحث الجدي عن الآليات الكفيلة لمواجهتها، وكأول خطوة تشكلت لجنة بازل للأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية في نهاية 1974، وأصدرت هذه الأخيرة عدة تقارير فيما يخص الرقابة المصرفية كبازل 1 وبازل 2 وفي الطريق بازل 3. سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى دور لجنة بازل في تسيير المخاطر البنكية، وطريقة إدارة المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل.

المطلب الأول : دور لجنة بازل في تسيير المخاطر البنكية

نشأت لجنة بازل للرقابة المصرفية في سنة 1974 م بقرار من محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية العشر، بعد إفلاس الكثير من البنوك من بينها بنك Herstatt الألماني، وذلك من أجل اقتراح إجراءات لمتابعة البنوك من أجل تجنبها إخفاقات جديدة بسبب قيامها بعمليات تضاربيه.

مقر هذه اللجنة هو مقر بنك¹ BRL Banque de règlement international بسويسرا حيث توجد أمانتها الدائمة، فالهدف الرئيسي من وجودها هو تحسين مستوى الرقابة المصرفية بين البنوك وذلك في ثلاث جوانب :

- فتح الحوار بين البنوك المركزية للتعامل مع مشكلات الرقابة المصرفية.
 - التنسيق بين السلطات الرقابية المختلفة.
 - تحفيز ومساعدة نظام رقابي معياري يحقق الأمان لكل المتعاملين.
- ومن اجل ذلك كانت اتفاقية بازل الأولى ثم جاءت الثانية والثالثة في الطريق.

أ - اتفاقية بازل الأولى

في عام 1986 اقترح منظمو البنوك الأمريكية أن يشترط على البنوك الأمريكية امتلاك حد أدنى من رأس المال يعكس مدى مخاطرة الأصول البنكية، وبحلول عام 1988 اتسع نطاق الاقتراح ليشمل معايير رأس المال القائمة على المخاطرة لدى البنوك في 12 دولة صناعية،² ليكون كتقرير نهائي الذي

¹ طارق عبد العال حماد ، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2001 ، ص 53.

² محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن ، 2006، ص 66.

رفع للجنة، والذي أستخدم تحقيق التوافق في الأنظمة والممارسات الرقابية فيما يتعلق بقياس كفاية رأس المال ومعاييرها، وذلك بالنسبة للبنوك التي تمارس الأعمال الدولية. فمن المهم الإشارة إلى أن اتفاقية بازل الأولى استهدفت بالدرجة الأولى كبريات البنوك العالمية، كما أن تطبيق مبادئ الاتفاقية يقع تحت مسؤولية السلطات الوطنية، فاللجنة ليست لها صفة الإلزام، كما أن نتائجها لا تحمل أي قوة رسمية أو قانونية، ويمكن القول أن اتفاقية بازل الأولى ركزت على خمس جوانب أساسية :

- التركيز على المخاطر الائتمانية.
 - تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها.
 - تقسيم العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطرة الائتمانية.
 - وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة الأصول.
 - وضع مكونات كفاية رأس المال المصرفي.
- من أجل ضمان هذه الجوانب يجب مراعاة تطبيق القواعد الاحترازية، واحترام نسب الملاءة والسيولة.

1- النظم الاحترازية

النظم الاحترازية هي عبارة عن قواعد التسيير في الميدان المصرفي، التي يجب على المؤسسات التي تمارس الائتمان احترامها، من أجل ضمان سيولتها وملاءتها لكسب ثقة المودعين. تهدف القواعد الاحترازية بشكل أساسي إلى ضمان سلامة النظام المالي والمصرفي على وجه الخصوص، بشكل يمكنه من تفادي الوقوع في الأزمات النقدية والمالية التي تؤثر على الاستقرار الاقتصادي الكلي للبلد.

إن القواعد الاحترازية تضمن تسويق الخدمات المصرفية و استقرار القطاع وحماية المودعين واستمرار ميكانيزمات الدفع وتستطيع تجميع هذه الأهداف في محورين :

- حماية المودعين
 - الحفاظ على استقرار النظام المالي
- ومن هذه النسب التي توصلت إليها اللجنة نسب الملاءة ونسب السيولة.

2- نسب الملاءة

تستخدم هذه النسبة لضمان قدرة البنك أو المؤسسة المالية على الوفاء بالتزاماتها، ونجد فيها نوعين من النسب هما :

1 - نسبة تغطية المخاطر: وهي ما نعرف بنسبة كوك، وتتمثل في العلاقة بين الأموال الخاصة والأخطار المحتملة جراء القروض التي يقدمها، وقد حددت هذه النسبة بـ 8%.

2 - نسبة توزيع المخاطر: وتسمح هذه النسبة بمعرفة مستوى التعهدات مع مستفيد واحد أو مع مجموعة من المستفيدين، والتي لا تتجاوز حد أقصى مثلا حدد بنك الجزائر النسبة التالية نسبة المخاطر الصافية المرجحة لكل مستفيد أقل أو تساوي 25 % من الأموال الصافية الخاصة بالبنك.

3- نسبة السيولة

هذه العلاقة تعرف بالعلاقة بين عناصر الأصول السائلة في الأجل القصير وعناصر الخصوم قصيرة الأجل، حيث تهدف من جهة إلى ضمان قدرة البنوك والمؤسسات المالية على الدفع لأصحاب الودائع في أي لحظة من اللحظات، ومن جهة أخرى إلى قياس ومتابعة خطر السيولة للبنوك والمؤسسات المالية، حيث تكون هذه البنوك مستعدة لتسديد ديونها في آجال استحقاقها، وضمان قدرتها على تقديم القروض للغير في الوقت نفسه تقوم بتجنبها اللجوء إلى البنك المركزي من أجل تصحيح وضعية خزيتها ويشترط في هذه النسبة أن تكون أكبر أو تساوي 100.

4- تقييم بازل الأولى

من بين المزايا التي انفردت بها بازل 1 نجد:¹

- دعم واستقرار النظام المصرفي الدولي وإزالة التفاوت فيما بين قدرات البنوك على المنافسة وتحقيق نوع من العدالة في هذا الصدد.
 - وضعت اللجنة الأولى لتوحيد معايير الرقابة البنكية بما يتفق مع تنامي ظاهرة العولمة المالية.
 - توفير قاعدة معلوماتية حول البنوك بما يمكن المتعاملين من المقارنة والمفاضلة فيما بينها؛
 - سهولة التطبيق بما يوفر على البنوك الوقت والجهد.
- رغم المزايا التي حققتها تطبيق معيار كفاية رأس المال فقد وجهت إليه بعض الانتقادات، التي نجمت عن التطبيق العملي له في البنوك، كتشجيع البنوك على امتلاك الأصول السائلة وشبه السائلة ذات درجة المخاطرة المنخفضة، وإحجامها عن الاستثمار في المشروعات الضخمة ذات المخاطر المرتفعة، مما يتعارض مع تحقيق التنمية في الدول النامية، وافترض لجنة بازل أن انخفاض معيار كفاية رأس المال عن نسبة 8 % لأي بلد يعد دلالة على معانيه من ضعف متطلبات رأس المال، كما أن ارتفاعه عن تلك النسبة يعني تمتع البنك بفائض من رؤوس الأموال.

ب - مضمون اتفاقية بازل الثانية – 2004

نظرا لارتفاع نسبة المخاطر وظهور أزمات مالية حادة وكاسحة في التسعينيات من القرن الماضي، فقد اختلفت بازل الأولى عن بازل الثانية، فحيث ركزت اتفاقية بازل الأولى على أهمية تحقيق

¹ محمد بن بوزيان وآخرون، البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجديدة واقع وأفاق لتطبيق مقررات بازل 3، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي، 19-21 ديسمبر 2011، الدوحة دولة قطر، ص 51.

المصارف لمعدل كفاية رأس المال، ولم يركز إلا على مخاطر الائتمان، وذلك بموجب اتفاق 1988 م، وبعد ذلك أوزان مخاطر السوق في عام 1996، ولم يتطرق إلى إدارة المخاطر المصرفية بأنواعها المختلفة، فإن اتفاق بازل 2 ركز في محورها الأول على أساليب القياس المختلفة لمخاطر الائتمان ومخاطر التشغيل، وأعطى المصارف الحرية في استخدام أساليبها ونماذجها الداخلية، وهو مالا يتوفر في الوقت الحالي لدى المصارف على المستوى العالمي، كما ركز في محوره الثاني على أهمية إدارة المخاطر المصرفية، حيث أن العبرة ليست في تحقيق معدل مناسب لكفاية رأس المال فقط، ولكن أيضا بكيفية إدارة المصارف بصورة سليمة تجعله في أمان من الأزمات المصرفية بقدر من الإمكان.

1- أهداف اتفاقية بازل 2:

لاشك أن نجاح الإطار الجديد لكفاية رأس المال مرهون بدرجة تماشيه مع التطورات الحاصلة في السوق المصرفية العاملة، لذلك تسعى لجنة بازل إلى وضع إطار جديد لكفاية رأي المال، بحيث يركز على الأهداف الرقابية التالية :

- الاستمرار في تعزيز وسلامة النظام المالي.
- الاستمرار في دعم المساواة التنافسية.
- تكوين وسيلة شاملة للتعامل مع المخاطر.
- التركيز على المصارف الناشطة عالميا.

كما أن مبادئه الأساسية يجب أن تكون مناسبة للتطبيق في كل المصارف على اختلاف درجة تطورها، فالنظرة التي أتت بها بازل 2 فيما يخص كفاية رأس المال ينتظر أن يشكل حجر الأساس في عملية الهندسة المالية الجارية حاليا، حيث من الغايات المرجوة هو تعزيز وسلامة النظام المالي العالمي، وذلك بالارتكاز على تكوين رأس مال كافي لمواجهة المخاطر المالية المتنوعة والمتزايدة.

2- شرح الدعائم الأساسية لاتفاقية بازل 2.

تعتمد لجنة بازل لتحقيق الأهداف المرجوة في إطارها الجديد على ثلاث دعائم، كمتطلبات دنيا لرأس المال كما هي محدد في إطار 1988 م ومتابعة من قبل السلطات الرقابية لكفاية رأس المال و الانضباطية السوقية، وكل من هذه الدعائم مطلوبة من أجل الرقابة والإشراف على صحة النظام المالي وأيضا صحة المؤسسات المصرفية.

أولا: الركيزة الأولى من مقرر بازل 2 الحد الأدنى من كفاية رأس المال :

1 - المخاطر التي تغطيها نسبة الملاءة بازل 2:

يعتبر مقرر بازل 2 أكثر تعقيداً من بازل 1، بتطوير ممارسات إدارة المخاطر وإدراج أساليب قياس جديدة تأخذ بعين الاعتبار ثلاث مخاطر كبرى تتعرض لها البنوك: مخاطر الائتمان (مازالت تنال الأهمية الكبرى في الدالة الجديدة)، مخاطر السوق (تؤخذ في الحسابات منذ إصلاحات 1996 لنسبة كوك)، والمخاطر التشغيلية (وهي التي تشكل المستحدث الرئيسي في الاتفاقية).

2- تشكيلة الأموال الخاصة وفق مقرر بازل 2:

قامت اللجنة في مقرها بازل 2 بالاستشهاد بالعناصر ذات الأهمية العظمى من الأموال الخاصة لميزانية بنك، كما هو وارد في الجدول أدناه، بحيث يحث توجيه الإتحاد الأوروبي (CAC) على أن الأموال الخاصة للأساس يجب أن تمثل 50% على الأقل من إجمالي الأموال الخاصة المطلوبة لأجل تغطية مخاطر الائتمان، أما الباقي لا يؤمن إلا بشريحة الأموال الخاصة التكميلية، بخصوص مخاطر السوق تجابه بـ 2 \ 7 من مستلزمات الأموال الخاصة ويمكن تدارك الباقي من فئة الأموال الخاصة الإضافية وفق الجدول رقم (1-3):

الجدول (1-3): تركيبة الأموال الخاصة الصافية وفق معايير بازل 2

الشرائح	العناصر المقبولة	العناصر المستبعدة
الشريحة الأولى: الأموال الخاصة الأساس	الرأس المال الجماعي ونحوه نتائج قيد التخصيص احتياطات موحدة	أسهم تملك خاصة الجزء غير المحرر (غير المسدد) من رأس المال
الشريحة الثانية: الأموال الخاصة التكميلية	المستوى الأول: أوراق مالية مختلطة مقدمة تحت شروط معينة وذات أجل غير مسمى المستوى الثاني: أدوات دين مدتها أقل أو تساوي 05 سنوات	خصم 20% من رأس المقبوض مدة استحقاقه تساوي أو نقل عن 05 سنوات وذلك على كل سنة منصرمة يعترف فقط بما يقابل أو يساوي 100% من الأموال الخاصة الأساس والباقي يضم إلى شريحة الأموال الخاصة الإضافية
الشريحة الثالثة: الأموال الخاصة الإضافية	الديون المساندة ذات أجل أصلي يتجاوز سنتان و لا يتضمن أي شرط تفضيلي في التسديد الفائض من الأموال الخاصة التكميلية من المستوى الأول	

سليمان ناصر ، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل ، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية - واقع وتحديات- ديسمبر 2004 ، جامعة الشلف ، ص ص 291 ، 292 .

ثانيا - الركيزة الثانية :مراقبة إشرافية عالية المستوى

أكدت لجنة بازل 2 على أن إشراف المصارف ليس مجرد الالتزام بعدة معدلات كمية بسيطة، لكنه أيضا القيام بتقديرات نوعية حول كفاءة إدارة المصرف، وقوة أنظمتها ورقابته، وسلامة

إستراتيجيته العملية، وعوائده المحتملة، فوجود معدل مقرر رسميا للحد الأدنى لرأس المال قد يعطى رجال المصارف والأسواق والمنظمون شعورا مصطنعا بالأمان.¹

وفقا لعملية المراقبة الإشرافية فإن هناك لأربع مبادئ يلزم توفرها:

- يجب أن تكون لدى البنك الوسائل اللازمة لتقييم الكفاية الكلية من أموالها الخاصة بدلالة الشكل العام للمخاطر، والإستراتيجية الهادفة للحفاظ على المستوى الكافي كحد أدنى.
- يجب أن تتخذ سلطة الرقابة الإجراءات اللازمة لمعالجة القصور الملاحظ في التزام البنك بنسب الأموال الخاصة الرقابية و متطلباتها على ضوء عملية التقييم لأداء البنك اتجاه المخاطر الأموال الخاصة.
- يجب على سلطة الرقابة تشجيع تطلع البنوك إلى مستويات أعلى من الأموال الخاصة الرقابية (الحد الأدنى نسبة 8%).
- تتدخل سلطة الرقابة في وقت مبكر لتجنب هبوط الأموال الخاصة عن المستويات الدنيا، كما تطالب هنا البنك باتخاذ العمل العلاجي الضروري لإعادته إلى حالته السابقة أو المحافظة على المستوى الحالي على الأقل.

ثالثا - الركيزة الثالثة: انضباط السوق

النظام الفاعل لانضباط السوق والسعي لاستقراره. وهذا يتطلب الشفافية على رأس المال ومدى التعرض للمخاطر من طرف كل بنك أو مؤسسة مالية، ومختلف الطرق المتبعة لقياس المخاطر حتى يكون للعملاء والدائنون علما بها، فبالنسبة لكفاية رأس المال سمحت الخطة الجديدة للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر السوق، كما منحت لها المرونة في التطبيق، إذ تعطى هذه الاتفاقية المصارف حرية اختيار المناهج، فكل واحد حسب حجمه وكذا قدرته على التعامل مع المخاطر.

عند حساب نسبة رأس المال الإجمالي للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في 12.5، ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة لأوزان المخاطرة، وبما أن المخاطرة السوقية تختلف من بنك لأخر فقد تضمنت مقترحات اللجنة طرقا إحصائية نمطية لقياس هذه المخاطرة.

¹ عبد الرزاق خليل وأحلام بوعبدل ، الصناعة المصرفية العربية وتحديات اتفاقية بازل II ، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية ، العدد 15 ، سبتمبر 2006 ، ص ص 128 ، 129 .

تصبح العلاقة المعدلة لحساب كفاية رأس المال كما يلي :

(شريحة 1+شريحة 2+شريحة 3)

$$\text{إجمالي رأس المال} = \frac{\text{الأوزان المرجحة بأوزان المخاطرة + مقياس المخاطرة}}{\text{السوقية. 12,5}} \leq 8\%$$

وبناء على تقييم الجهات الرقابية لقدرات البنوك في إدارة مخاطرها، فإن الاتفاق الجديد المقترح (بازل 2) يمنح الخيار للبنوك في اعتماد إحدى النتائج الثلاثة لتحديد رأس المال لمواجهة المخاطر وهي :

- النموذج الموحد الذي يعتمد على التقييم الخارجي للائتمان.
- نموذج التصنيف الداخلي (IRB).
- نموذج IRB المتقدم أو المنهج القائم على النماذج .

كما نذكر في الأخير بأنه بالرغم من حرص الكثير من دول العالم على تطبيق مقررات لجنة بازل (لكونها معايير مصادق عليها دوليا)، إلا أن هذه اللجنة لا تملك صلاحيات قانونية (طابع استشاري فني)، وكانت الدول الأعضاء في اللجنة، وبالتالي فإن الأمر يتطلب اعتماد محافظي البنوك المركزية في الدول للتوصيات الصادرة عن تلك اللجنة.

المطلب الثاني : طريقة إدارة المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية وفق متطلبات لجنة بازل

باعتبار ما يواجه النظام المصرفي الجزائري من مخاطر مصرفية ومالية متعددة على غرار باقي الأنظمة المصرفية العالمية، وبناء على مقترحات لجنة بازل للرقابة المصرفية، تم تأسيس اللجنة البنكية بموجب قانون رقم 90/10 الصادر بتاريخ 14 فيريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض، والمعدل والمتمم بالأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 م في مادته رقم 44، وخولت لمجلس النقد والقرض الصلاحيات بصفته كسلطنة نقدية "والأسس والنسب التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية ولاسيما فيما يخص تغطية وتوزيع المخاطر والسيولة والملاءة."ⁱⁱⁱ ونشير إلى أن هذه اللجنة لها طبيعة قانونية حددت في المادة 143.

أ- /نسب الملاءة

1- نسبة تغطية المخاطر ومعياري كوك :

تعرف نسبة كوك: وهي نسبة العلاقة بين الأموال الخاصة والمخاطر المرجحة، وقد شرع في تطبيق هذا النظام ابتداء من أول جانفي 1992 م، وهذا حسب المادة رقم 02 من النظام 91-09 المحدد لقواعد الحذر في تسيير المصارف والمؤسسات المالية، تحدد النسبة 8% حسب العلاقة التالية:

$$\text{نسبة ملاءة البنك (نسبة كوك)} = \frac{\text{صافي الأموال الدائمة}}{\text{المخاطر المرجحة}} \leq 8\%$$

ونظرا لطابع الذي تكتسبه جل البنوك الجزائرية، فقد تم وضع مراحل للوصول إلى هذه النسبة القانونية، وجاء هذا حسب المادة الثالثة من الأمر 94/74 الصادر بتاريخ 94/11/29 المتعلق بتثبيت التنظيم الحذر لتسيير البنوك والمؤسسات المالية.

- 4% ابتداء من نهاية جوان 1995 م.
- 5% ابتداء من نهاية ديسمبر 1996 م.
- 6% ابتداء من نهاية ديسمبر 1997 م.
- 7% ابتداء من نهاية ديسمبر 1998 م.
- 8% ابتداء من نهاية ديسمبر 1999 م.

2- نسبة توزيع المخاطر

وقد حددت النسبة من المخاطر التي يتعرض لها في المادة 02 من التعليم رقم 94/74. نسبة المخاطر الصافية المرجحة لكل مستفيد أقل أو تساوي 25% من الأموال الخاصة الصافية للبنك، ومبلغ صافي الأموال الخاصة يتم احترامها وفق مواعيد الرزنامة التالية :

- 40% ابتداء من 01 جانفي 1992 م.
- 30% ابتداء من 01 جانفي 1993 م.
- 25% ابتداء من 01 جانفي 1995 م.

ب - نسبة الأموال الخاصة

الأموال الخاصة لا يعتبر في حد ذاته تسيير لكن انسجامه ضروري لأنه يساهم في مختلف النسب القانونية، فهي آخر ملاذ عند حدوث صدمات لا يمكن استعاها عن طريق الإرباح العادية والمؤونات.

1 - الأموال الخاصة الأساسية :

حسب المادة 05 من التعليم رقم 94- 74 تشمل الأموال الخاصة الأساسية العناصر التالية:

- رأس المال الاجتماعي.
- احتياطات أخرى من غير احتياطات إعادة التقييم.
- النتيجة الموجبة المؤجلة للسنة الجديدة.
- مؤونات المخاطر البنكية العامة.
- الإيراح المحددة عند تواريخ وسببية.

الأموال الخاصة التكميلية:

حسب المادة 06 من التعليم رقم 94 – 74 تشمل الأموال التكميلية العناصر التالية:

- احتياطات وفروق إعادة الخصم.
- ديون مرتبطة بفترة استحقاق غير محددة.
- السندات والديون ذات فترة استرداد أكثر من 5 سنوات.

العناصر المحذوفة:

- الحصة الغير محررة من الرأي المال الاجتماعي.
- الأسهم الخاصة المملوكة مباشرة أو بصفة غير مباشرة.
- النتيجة المؤجلة للسنة الجديدة عندما تكون مدينة.
- الأصول الغير مادية بما فيها نفقات التأسيس.
- مساهمات البنوك والمؤسسات المالية التي تظهر في الميزانية.

2 - تصنيف الحقوق والالتزامات حسب درجة الخطر:

يمكن توضيح تصنيف الحقوق والالتزامات حسب درجة الخطر وفق الجدول الموالي:

الجدول رقم (2-3) : تصنيف الديون والمؤونات

نوع المؤونة	الإنقاص من الضمانات	معدل المؤونة على الهوامش غير مدفوعة	معدل المؤونة على رأس المال	حجم القرض/ قدرة التسديد	تسيير و نشاط المستخدمين	الوضعية المالية	التغطية	
ديون جارية	لا	لا	1% إلى 3% كل سنة	متوافق	متوازنة	متوازنة	مضمونة	
في الخصوم من صنف..... الاحتياط	لا	لا	1% إلى 3% كل سنة	متوافق	متوازنة	متوازنة	مضمونة	
ذات مشكل كبير(ديون مشكوك)	نعم	30%	30%	قريب للتوافق.	يوجد صعوبات	في تراجع	* مضمون إلى حد ما. * تأخير في التسديد بين 3 و 6 أشهر.	
خطرة جدا (ديون مشكوك)	نعم	100%	50%	غير متوافق	احتمال حدوث خسائر	غير متوازنة	* غير أكيد. * تأخير في التسديد بين 6 و 12 شهر.	
معدومة (ديون مشكوك)	نعم	100%	100%	عدم القدرة على التسديد	تسجيل خسائر	اختلال و في طريق التصفية	* خسارة. * تأخير أكثر من 12 شهر.	
إنقاص في الأصول	نعم	100%	100%	عدم القدرة على التسديد	تسجيل خسائر	اختلال و في طريق التصفية	* خسارة. * تأخير أكثر من 12 شهر.	
إنقاص في الأصول	نعم	100%	100%	عدم القدرة على التسديد	تسجيل خسائر	اختلال و في طريق التصفية	* خسارة. * تأخير أكثر من 12 شهر.	

من إعداد الباحث باعتماد المراجع السابقة

يظهر من خلال الجدول السابق انه قد أصدر مجلس النقد و القرض معايير تنظيمية متعلقة بتصنيف الحقوق و مؤوناتها، بالإضافة أخذ بعين الاعتبار خطر الخسارة الناتج عن تأخر في التسديد أو إفلاس المدين، و لهذا السبب لابد من إعداد المؤونات تبعا لتصنيف الحقوق و التي يعتمد تصنيفها على قدرة الزبون على التسديد عند الاستحقاق.

المبحث الثاني

واقع تطبيق اتفاقية بازل في الجزائر

إن القواعد الاحترازية هي بمثابة معايير وقائية للتسيير يجب احترامها والتقيد بها بصفة دائمة من طرف مؤسسات القرض سواء تعلق الأمر بالملاءة , السيولة أو تسيير الخطر وذلك بهدف تحقيق بنية مالية متوازنة وحد ملائم من رأس المال¹. إن إرساء مثل هذه القواعد على مستوى أنشطة البنوك يهدف أساسا إلى إرساء قواعد صلبة للرقابة المصرفية قوامها حماية النظام البنكي مع الأزمات التي تشكل عائقا أمام استمرار ورفع أدائه , ومن ثمة حماية المودعين وضمان توازن النظام المالي بصفة عامة .

سنحاول من خلال هذا المبحث تسليط الضوء على واقع تطبيق الجزائر لاتفاقيات بازل 1. لنعرج بعد ذلك على واقع تطبيق اتفاقية بازل 2 بالجزائر. لنصل في الأخير الى عرض الإجراءات المتخذة من طرف بنك الجزائر لمحاولة تطبيق مقترحات بازل 3 وأثارها المحتملة .

المطلب الأول: واقع تطبيق الجزائر لاتفاقية بازل الأولى

كان صدور التنظيم رقم (90-10) هو أول مساهمة لاتفاقية بازل 1 في المنظومة المصرفية الجزائرية وذلك بتاريخ 1990/07/04 والمتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر وأهم ما جاء فيه أن لا تقل نسبة تغطية الأخطار عن 08%.

ثم صدر بعد ذلك التنظيم رقم (91-09) بتاريخ 1991/08/14 المحدد لقواعد الحيطة والحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية ولم يحدد هذه النسبة بل أشار إلى أنها ستحدد لاحقا بتعليمات بنك الجزائر.

كما أشار بنوع من التفصيل إلى مكونات رأسمال الأساسي والتكميلي وكذا العناصر التي تشكل مخاطرة ويجب احتسابها في مقام النسبة.

وهذا قبل أن يتم تعديل بعض هذه المكونات بموجب التنظيم رقم (90-04) الصادر بتاريخ 1995/04/20 المعدل والمتمم للتنظيم التسابق.

جاء بعد التنظيم رقم (91-09) التعليمات رقم (91-34) بتاريخ 1991/11/14 والمتعلقة بقواعد المحيطة والحذر لتسيير البنوك والمؤسسات المالية، لتحديد الحد الأدنى لنسبة الأموال الخاصة للبنك مجموع أخطاره في مادتها الثالثة بـ 08% وذلك توضيحا لما ورد في التنظيم رقم (91-09) وتأكيدا لما ورد في

¹ رجم نصيب , تقييم قواعد الملاءة المصرفية على مستوى المصارف الجزائرية , فعاليات الملتقى الوطني الاول حول النظام المصرفي الجزائري , واقع وافاق , جامعة 8 ماي 45 , قالمة , نوفمبر 2001 , ص 135.

التنظيم رقم (01-90) وذلك بوضع رزنامة للوصول بنسبة كفاية رأس المال بالتدرج إلى 08 % كما حددته النسبة العالمية أي بازل، وذلك وفق الجدول الآتي¹ :
الجدول رقم (03-3) : رزنامة التحديد التدريجي للحد الأدنى لكفاية رأس مال البنوك في الجزائر سنة 1991.

النسبة بـ (%)	التاريخ أول الأجل
04	نهاية شهر ديسمبر 1992
05	نهاية شهر ديسمبر 1993
08	نهاية شهر ديسمبر 1995

المصدر: التعليمية رقم (91-34) الصادرة بتاريخ 1991/11/14.

البنوك العاملة في الجزائر لم تتمكن من مواكبة هذه الرزنامة، مما اضطر بنك الجزائر بعدها إلى إلغاء هذه التعليمية، وتعويضها بإصدار تعليمية أخرى تبدأ بنفس الحد الأدنى للتعليمية السابقة ولكن تبدأ من حيث تنتهي الأولى.

وذلك بأريحية أكثر في تمديد أجل الانتهاء وسنوات المرحلة الانتقائية وهذا بما يخص التعليمية رقم (94-74) الصادرة في 1994/11/29 والمتعلقة بتحديد قواعد الحيطة والحذر لتسيير البنوك والمؤسسات المالية، والتي جاءت لتفصيل وتوضيح كيفية تطبيق التنظيم السابق، ولقد حددت هذه التعليمية معظم المعدلات المتعلقة بالحيطة والحذر المعروفة عالميا، وأهمها تلك المتعلقة بكفاية رأس المال، فقد فرضت الالتزام ملاءة لرأس مال أكبر أو يساوي 8% تطبق بشكل تدريجي وحددت آخر أجل لذلك نهاية ديسمبر 1999 وذلك وفق المراحل الآتية:

الجدول رقم (04-3) رزنامة التحديد التدريجي للحد الأدنى لكفاية رأس مال البنوك في الجزائر سنة 1994.

النسبة بـ (%)	التاريخ و الأجل
4	نهاية شهر جوان 1995
5	نهاية شهر جوان 1996
6	نهاية شهر جوان 1997
7	نهاية شهر جوان 1998
8	نهاية شهر جوان 1999

المصدر: التعليمية رقم (94-74) الصادرة في 1994/11/29

¹ المادة 3 من التعليمية رقم: (91-34) الصادرة بتاريخ 1991/11/14 والمتعلقة بتحديد قواعد الحذر لتسيير البنوك والمؤسسات المالية، والصادرة عن بنك الجزائر.

وقد تضمنت كل من المواد : 5- 6-7-9- 11 تفاصيل التعليمات وكل ذلك بطريقة مشابهة لما ورد في مقررات بازل 1.

من خلال التعليمات السابقة نلاحظ بالنسبة لاتفاقية بازل تأخر تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية إلى نهاية سنة 1999 بينما حددت لجنة بازل آخر أجل لتطبيقها بنهاية سنة 1992 . كما أن اللجنة منحت للبنوك فترة انتقالية مدتها 3 سنوات للالتزام بمعاييرها بينما منحت التعليمات السابقة للبنوك الجزائرية فترة تصل إلى 05 سنوات لتطبيق هذا المعيار. ويبدو أن هذا التأخير في التطبيق كان بسبب الفترة الانتقالية التي يمر بها الاقتصاد الجزائري نحو اقتصاد السوق الحر في تلك الفترة والتطبيق المتدرج للإصلاحات الاقتصادية منذ بداية التسعينات من القرن الماضي.

وبالنسبة لتعديلات بازل 1 فهي أيضا لم يسايرها التنظيم الاحترازي الجزائري في الموعد المحدد وهو سنة 1998 أو بعدها بقليل.

لا من حيث إضافة شريحة ثالثة لرأس المال في بسط نسبة الخاصة بحساب كفاية رأس المال. ولا من حيث إدراج مخاطر السوق في مقام تلك النسبة مع مخاطر الائتمان، مع الإشارة إلى أن بنك الجزائر أصدر التنظيم رقم (02-03) بتاريخ 2002/11/14 والمتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، والذي يجبر البنوك والمؤسسات المالية على تأسيس أنظمة للمراقبة الداخلية تساعد على مواجهة مختلف المخاطر.

من خلال هذا التنظيم يعترف التنظيم الاحترازي الجزائري بمخاطر السوق ولكن دون أن يدرجها في حساب كفاية رأسمال من خلال تعليمات تفصيلية.

المطلب الثاني: واقع تطبيق الجزائر لاتفاقية بازل الثانية والثالثة

أولا: واقع تطبيق اتفاقية بازل 2 في الجزائر

أن تطبيق مقترحات بازل 2 سيسمح للبنوك الجزائرية بتجاوز نقاط ضعف بازل 1 ومراعاة المبادئ الأساسية للمراقبة الفعالة على البنوك، ومن ثم تمكينها من تبني مفهوم " رأس المال الاقتصادي " الذي ينص على تحديد مدى كفاية رأس مال البنك استنادا إلى مستوى المخاطر المتوقعة في كل عملية مما سيفسح المجال للبنوك لإجراءات تحليل المخاطر وتحديد معاملات الترويج على أساس نوعية علاقة البنك بمتعاملة (دولة، بنك، مؤسسة، أفراد....) وليس طبيعتها.

بالإضافة إلى أنه ستولد لدى البنوك نظرة أوسع للمخاطر تتجاوز مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، وذلك بأخذ مخاطر التشغيل بعين الاعتبار ويمكن تجسيد محاولة بنك الجزائر لمسيرة اتفاقية بازل 2 من خلال:

1-/- إصدار النظام رقم(02-03) المؤرخ في 04 نوفمبر 2002¹

والمتمضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية كخطوة أولية لتمهيد الأرضية لتطبيق اتفاقية بازل 2 ، وأهم ما جاء فيه:

- تعريف المخاطر التي تأخذها البنوك بعين الاعتبار وهي: خطر الاعتماد خطر معدل الفائدة، خطر تسوية الناشئ عن علميات الصرف خطر السوق الخطر التشغيلي والخطر القانوني.
- المراقبة الداخلية المقصودة في هذا النظام هي قيام البنوك والمؤسسات بإنشاء ما يلي:
- نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية.
- نظام المحاسبة ومعالجة المعلومات.
- أنظمة تقييم المخاطر والنتائج.
- أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر.
- نظام التوثيق والإعلام.

غير أن هذا النظام قلة من البنوك الجزائرية من عملت على تطبيقه، وقد عانت من نقائص وصعوبات كبيرة خاصة ما تعلق بجانب تقييم ومتابعة المخاطر التي تواجهها وحتى تستطيع البنوك أن تطبق المحور الثاني بطريقة سليمة، يجب أن تتبنى نظاما جيدا لإدارة المخاطر المصرفية يكون مرتبطا ارتباطا وثيقا بأساليب المخاطر التي حددها الاتفاق في المحور الأول والتي يختار منها البنك ما يتناسب مع ظروفه والموارد البشرية والمادية المتاحة له.

2-/- رفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية

في إطار سعيه إلى تمكين وضعية البنوك الجزائرية أصدر بنك الجزائر تنظيما يقضي برفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك من 500 مليون دج إلى 2.5 مليار دج والمؤسسات المالية من 100 مليون دج إلى 500 مليون دج حيث² تقوم الدولة بتوفير رأسمال إضافي للبنوك العامة والبنوك الأم توفر الأموال اللازمة لفروعها في الجزائر بالنسبة للبنوك الخاصة.

رغم جهود بنك الجزائر لمسايرة بازل 2 غير أنه لم يطبق تعليماتها فيما يخص ترجيح المخاطر وتطوير نماذج لقياسها، لأنها تحتاج إلى تقنيات عالية لا تتوفر لدى أغلب البنوك الجزائرية، ولهذا يحاول بنك حاليا الأخذ ببعض المستجدات التي جاءت بها بازل 3 .

ثانيا: واقع تطبيق بازل 3 في الجزائر

الجزائر من الدول التي حاولت تطبيق قواعد بازل 2 ، مما ساهم في حماية الجهاز المصرفي الجزائري وتحصيل البنوك من آثار الأزمة المالية العالمية إلا أن بنك الجزائر لم يكن بمعزل عن التطورات الحاصلة في مجال معايير الرقابة الدولية، حيث قام بعدة خطوات في سبيل تهيئة الأرضية المناسبة لتطبيق بازل 3 وتمثل في:

¹ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84 ، السنة 39، 14 شوال 1423 الموافق 2002/12/18، ص ص 25-31.

² النظام رقم (01-04) الصادر في 2004/03/14 المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية.

1- الرقابة الداخلية للبنوك:

يهدف النظام الصادر عن مجلس النقد والقرض المؤرخ بتاريخ 26 فيفري 2014 إلى تحديد نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

حيث تلزم المادة 02 منه البنوك والمؤسسات المالية باحترام وبصفة مستمرة معامل أدنى للملاءة قدره % 9.5 بين مجموع أموالها الخاصة القانونية، من جهة ومجموع مخاطر القروض والمخاطر التشغيلية ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى.

كما أضافت المادة 04 من نفس النظام أنه يجب عليها أن تشكل وسادة أمان تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي % 2.5 من مخاطرها المرجحة.

ويتكون بسط معامل الملاءة من الأموال الخاصة القانونية ويشمل المقام مجموعة تعرضات المرجحة لمخاطر القرض والمخاطر التشغيلية ومخاطر السوق.

كما أن اللجنة المصرفية منحت للبنوك والمؤسسات المالية مهلة لتمكينها من الامتثال لمتطلبات المنصوص عليها بنسبة الحد الأدنى للملاءة، كما يمكنها فرض نسبة ملاءة تفوق % 9.5 كحد أدنى و 5 % كوسادة أمان على البنوك والمؤسسات المالية ذات أهمية نظامية.

وحسب المادة 31 تصرح البنوك والمؤسسات المالية كل ثلاثة أشهر للجنة المصرفية ولبنك الجزائر بالنسب المنصوص عليها، وحسب الكيفيات المحددة بتعليمات من بنك الجزائر كما يمكن للجنة ان تطالب بتصريحات بالنسب بتاريخ اقرب.

2- رفع الحد الأدنى لرأس المال

بما يتعلق بالأموال الخاصة القانونية فهي تتكون من أموال الخاصة القاعدية والتكميلية وتم التفصيل فيها في المادة 9, 10 على الترتيب من النظام الصادر عن مجلس النقد والقرض بتاريخ 16 فيفري 2014 .

حسب المادة 32 من نفس النظام فإنه يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تحوز أمالا خاصة متلائمة مع كل أنواع المخاطر التي تتعرض لها، ويمكن للجنة المصرفية أن تلزم البنوك والمؤسسات المالية بحيازة أموال خاصة تفوق المتطلبات الدنيا، وذلك لتقنية مجمل المخاطر التي تتعرض لها بصفة فعلية.

المخاطر المتعرض لها: حدد النظام السابق مجموعة من المخاطر التي يتعرض لها البنك منها:

أ - مخاطر القرض: حددت المادة 12 العناصر التي تطرح من مخاطر الميزانية وخارج الميزانية.

ومن أجل تحديد ترجيحات خطر القرض وحسب طبيعة ونوعية الصرف المقابل تستعمل البنوك والمؤسسات المالية التنقيط الممنوح من طرف هيئات خارجية لتقييم القرض والتي تحدد قائمتها من طرف اللجنة المصرفية أو تستعمل الترجيحات الجرافية التي ينص عليها هذا النظام في حالة عدم وجود تنقيط من طرف هيئة خارجية لتقييم القرض وفي حالة تعدد التنقيط الخارجي الممنوح لنفس الطرف المقابل ترجح المخاطر باستعمال أدنى تنقيط ممنوح.

ب -الخطر العملياتي: هو الخطر الناجم عن النقائص والاختلالات المتعلقة بالإجراءات والمستخدمين وقد حددت المادة 21 من نفس النظام الأموال الخاصة اللازمة لتغطيته ب % 15 من متوسط صافي النواتج البنكية السنوية للسنوات المالية الثلاثة الأخيرة.

ج - خطر السوق :يمثل خطر الوضعية على محفظة التداول وخطر الصرف، كما يمكن للجنة المصرفية أن تفرض نسب تريح أعلى لخطر الصرف في حالة خطر خاص.

4-المراقبة الاحترافية لملاءة الأموال الخاصة والإبلاغ المالي

من المادة 32 من نفس النظام التي تنص على أنه يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تحوز أموالا خاصة متلائمة مع كل أنواع المخاطر التي تتعرض لها، ويمكن للجنة المصرفية أن تلزم البنوك والمؤسسات البنكية بحيازة أموال خاصة تفوق المتطلبات الدنيا، وذلك لتغطية مجمل المخاطر التي تتعرض لها بصفة فعلية.

كما حدد النظام (14-02): القواعد التي يجب أن تتقيد بها البنوك والمؤسسات المالية في مجال تقييم المخاطر وأخذ المساهمات من أموال خاصة.

وحددت المادة 25 من هذا النظام أنه يجب تطبيق أحكامه ابتداء من أول أكتوبر 2014 إذا سلمنا بالمستوى المقبول لكفاية رأس المال في البنوك الجزائرية، فإن تطبيق بازل 3 سيخفض نسبة كفاية رأس المال الكلية، ولكن درجة الانخفاض ستكون في البنوك العمومية أكبر بسبب:

-تطبيق أوزان ترجيح المخاطر تناسب واتفاقية بازل 3 يزيد من قيمة المخاطر التي تدفع نسبة الملاءة للانخفاض خاصة إذا استمر عدم وجود هيئة لتنقيط البنوك، وسيطرتها على أكبر حصة من القرض.

-إعادة تعريف رأس المال وفق اتفاقية بازل 3 يعني أن البنوك الجزائرية سوف تكون بحاجة لرؤوس أموال إضافية علما أن هناك فارق بين رؤوس أموال البنوك العمومية والخاصة.

قيمة الرافعة المالية في البنوك العمومية أكبر منها في البنوك الخاصة وهذا نتيجة ميل البنوك العمومية إلى توزيع القروض على مختلف المؤسسات خاصة العامة في إطار تمويل برامج الإنعاش الاقتصادي.

وبالتالي فإن تطبيق هذه الاتفاقية لن يكون له الأثر الكبير على البنوك الجزائرية خاصة لدى البنوك الخاصة فاستخدام صيغة بازل 3 في حسابها وأخذ الأصول خارج الميزانية سيدفعها للانخفاض نظرا لمحدودية الفرص الاستثمارية وارتفاع نسبة البنود خارج الميزانية.

فرض نسبة السيولة المتضمنة في اتفاقية بازل 3 لن يكون له الأثر الكبير على البنوك الجزائرية لأنها تعرف فائضا في السيولة، باعتراف بنك الجزائر في مختلف تقاريره منذ سنة 2002 والسيولة الفائضة ناتجة عن إيداع المؤسسات البترولية وادخار العائلات وفي الجانب المقابل لا توجد طلبات تمويل مكافآت، وهذه الزيادة في سيولة البنوك ستغذي الضغوط التضخمية لأنها تشكل طلبا.

تطبيق اتفاقية بازل 3 خاصة تصميم نظام الرقابة الداخلية وتحسين إدارة المخاطر، سيخفض نسبة الديون المتعثرة، هذه النسبة وإن كانت تتأثر بوتيرة النشاط الاقتصادي حيث أن احتمالات عدم سداد القروض تزداد مع تراجع النشاط الاقتصادي، حيث أن احتمالات عدم سداد القروض تزداد مع تراجع النشاط الاقتصادي.

إن تطبيق مقترحات بازل 3 لن يكون له أثرا كبيرا على تغيير نمط نشاط البنوك التجارية، فهي لا تتعامل في الابتكارات المالية، كما أن تعاملاتها في السوق المالي محدودة لغياب سوق مالي نشط وفعال.

مما لعدم نستنتج أن خصائص النظام المصرفي الجزائري تجعله لا يتأثر بشكل كبير باتفاقية بازل3 ، إلا أنه يمكن أن يستغل فرصة تطبيقها للخروج من دائرة التخلف ويساهم في التنمية الاقتصادية باغتنام هذه الفرصة لتطوير أساليب ونظم عمله.

خلاصة الفصل

في ضوء القناعة بأهمية وجود إطار رقابي كفاء لضمان استقرار وسلامة النظام المالي بصفة عامة والقطاع المصرفي بصفة خاصة ثم تحديد الإطار العام للرقابة المصرفية الاحترازية وتدعيم الأطر القانونية والتنظيمية التي تحكم أعمال البنوك من خلال التزامها باحترام مجموعة من المعايير والقواعد الاحترازية والإشرافية بما يتوافق والممارسات الدولية المعمول بها.

ووضع لجنة مصرفية مكلفة بتنظيم عمليات رقابية وتفتيشية دائمة على مستوى البنوك والمؤسسات المالية سواء على الوثائق أو في عين المكان.

وتندرج في إطار تدعيم آليات الإشراف والرقابة المصرفية مجموعة الجهود المعتبرة التي يبذلها بنك الجزائر فيما يخص تكثيف نشاطات الرقابة الميدانية وفرض نسب الملاءة أعلى وتحديد نسب الأموال الخاصة اللازمة لتغطية المخاطر.

وذلك بإصدار النظام (01-14) والنظام (02-14) , المؤرخ في تاريخ 16 فيفري 2014 , المتعلق بالنقد والقرض، إلا أن تقييم القطاع المصرفي الجزائري من زاوية فعالية الأنظمة المطبقة ومدى ملائمتها للمعايير الدولية، يظهر نقص من جانب التزام بنك الجزائر بتطبيق اتفاقية بازل، ويعكس ضعف في مستوى قياس وتسيير المخاطر للبنوك.

الذخائر الممنوعة

خاتمة

إن الطبيعة الخاصة للنشاطات المصرفية المختلفة والمعايير التي تحكمها، والعائد الذي تسعى إلى تحقيقه البنوك التجارية، جعل هذه الأخيرة يغلب عليها طابع المخاطرة الذي أصبح مفهوما لصيقا بالعمليات المصرفية وملازما لها، لاسيما مع اشتداد المنافسة وابتكار منتجات مالية جديدة. فإدارة البنوك التجارية في التعرض للمخاطر أصبحت تعد المبرر الأساسي للعوائد المالية التي تجنيها، حيث كلما كانت المخاطر المحيطة بمنح القروض كبيرة، كلما كان العائد المتوقع كبيرا. وبالتالي، فإن السمة الأساسية التي أصبحت تحكم نشاط البنوك هي كيفية إدارة المخاطر وليس تجنيها.

لقد لوحظ تعاظم هذه المخاطر في السنوات القليلة الماضية بالإضافة إلى تغيير طبيعتها، فالمخاطر الائتمانية لم تعد التهديد الوحيد لاستقرار البنك، حيث أضيفت إليها مخاطر السوق والسيولة وأسعار الفائدة والمخاطر الإستراتيجية وغيرها. مما دعا إلى إعادة تقييم البنوك للمخاطر التي قد تواجهها وضرورة تبني النظم الفعالة لإدارتها.

لعبت لجنة بازل للرقابة المصرفية دورا هاما لتنسيق أنظمة الرقابة على البنوك، حيث وضعت اللجنة توصيات اتخذت كمعايير دولية للرقابة المصرفية تطبق في الدول الأعضاء بها. ولذلك تحرص الحكومات على وضع نظام للرقابة المصرفية والإشراف على البنوك بهدف تحقيق الاستقرار في النظام المالي وضمان كفاءة النظام المصرفي وحماية المودعين.

بالرغم من الإصلاحات والمجهودات المعتبرة التي بذلتها الجزائر في مجال توفير البيئة الملائمة للنشاط المصرفي، إلا أن أداء البنوك التجارية لا يزال دون المستوى المطلوب، لاسيما في ظل التحولات العالمية المتسارعة. إن المشكلة الحقيقية التي تعانها هذه البنوك ليست مشكلة قوانين بالدرجة الأولى، وإنما تكمن في كيفية ضبط معايير دقيقة لقياس فعاليتها. فالإكتفاء بتعديل النصوص التشريعية وعصرنة التجهيزات وإدخال الشبكة المعلوماتية بين الفروع والبنوك وتكوين الأفراد إداريا وفنيا، غير كاف لرفع الأداء وتحقيق الأهداف.

ففيما يخص الفرضية الأولى، تبين لنا من خلال البحث أن البنوك العمومية ملزمة باحترام تطبيق قواعد التنظيم الاحترازية المعمول بها في مجال التسيير المصرفي الجزائري المستوحاة في معظمها من مقترحات لجنة بازل، إلا أنه ما يلاحظ أن معدل كفاية رأس المال لم يشهد أي تغيير منذ أكثر من عشرين سنة. وتجدر الإشارة إلى أن بداية تطبيقه قد تزامنت مع زيادة مساهمة البنوك التجارية في تمويل برامج التنمية المخططة ومؤسسات القطاع العمومي التي عرفت صعوبات مالية هامة، مركزية التخطيط واتخاذ القرار، مما ترتب عنه رتابة وجمود حركية البنوك، نقص المعلومات المالية وعدم دقتها بالإضافة إلى انعدام الشفافية. وهو ما دفعنا للتساؤل حول مدى ملاءمة الأموال الخاصة وحجم الالتزامات المقدمة من طرف البنوك التجارية، وبالتالي مدى فعالية قواعد الملاءة المصرفية. إلا أن

سرية العمل المصرفي وتعذر الحصول على المعطيات الرقمية الخاصة بالبنوك العمومية حال دون الإجابة على ذلك.

يعتبر الإجراء القاضي برفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية، وإصدار النظام رقم (03-02) المؤرخ في 04 نوفمبر 2002 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، خطوة أولية لتمهيد الأرضية لتطبيق اتفاقية بازل 2. إلا أن افتقار البنوك الجزائرية إلى تقنيات عالية في مجال ترجيح المخاطر وتطوير نماذج لقياسها حال دون تطبيقها، مما دفع بنك الجزائر إلى تجديد الكرة من خلال محاولته الأخذ ببعض المستجدات التي جاءت بها اتفاقية بازل 3.

أما بالنسبة لفرضية البحث الثانية فقد أردنا مدن خلالها التأكيد على دور الرقابة في تفعيل عملية إدارة المخاطر بالبنوك. تتجلى أهمية جهاز الرقابة الداخلية على البنوك التجارية مدن خلال فعالية أدائه، والتي تتوقف بدورها على احترام مجموعة من المبادئ تتعلق أساسا بد:

-التحديد الدقيق للأهداف والوسائل.

-التنسيق بين وظائف الرقابة.

-الفصل الدقيق بين المهام ومستويات الإشراف.

-إرساء نظام محاسبة دقيق وموثوق فيه.

-نظام معلومات فعال.

وبالتالي، فإن فعالية نظام الرقابة الداخلية بالبنوك بات شرطا ضروريا لنجاح عملية قياس المخاطر والتحكم فيها، ومن ثم ضمان فعالية إدارتها.

في نفس السياق، وتدعيما لنطاق الإشراف والرقابة الدائمة، تم تعزيز فكرة وآلية مركزيات الاستعلامات- الممثلة في مركزيات المخاطر، الميزانيات وعوارض الدفع-تكون بمثابة قواعد معطيات دقيقة وموثوقة تسمح للبنوك بمعرفة أفضل لزيائتها وتقييم محكم لمخاطرها. فإذا كانت مركزية المخاطر تهدف إلى توفير وإتاحة معلومات متعلقة بالمخاطر المصرفية.

بناء على ما تقدم، نستنتج أن تطوير الوساطة المصرفية بالبنوك التجارية العمومية وتنويعها يعتبر شرطا ضروريا لتفعيل مؤشرات مردوديتها وهوامشها، لكنه غير كافي للتحكم في مخاطرتها أو التقليل منها، وهو ما يؤكد القصور الذي تعانيه هذه البنوك في مجال إدارة المخاطر. فحسن التقييم والتحليل لكل المخاطر المحتملة يعد من العوامل المساعدة على نجاح البنك وضمان استمراريته.

على ضوء ما تقدم، نخلص إلى جملة من الاستنتاجات، أهمها:

1/ اقتصار البنوك التجارية الجزائرية بصفة أساسية على نسبة كوك للملاءة دون اهتمامها بباقي أنواع المخاطر.

2/ قواعد الحيطه والحذر المطبقة في الجزائر غير كافية لضبط نشاط البنوك التجارية العمومية وإدارة مخاطرها، لأنها مستوحاة من بازل 1، وبالتالي ضرورة المرور إلى بازل 2، ولتفكير في الأخذ

بمستجدات بازل 3، وذلك لأن تطبيق مقترحات بازل 2، يعد شرطا ضروريا لكنه غير كافي لتمكين البنوك العمومية من تحديد مدى كفاية رأس مالها الاقتصادي، إرساء مبادئ الرقابة الاحترازية الفعالة، فضلا عن تعزيز مبدأ الشفافية والإفصاح ، لأن ذلك يتوقف على تقنيات عالية لا تتوفر عليها البنوك الجزائرية.

3/ افتقار البنوك العمومية الجزائرية إلى نصوا تشريعية تحدد تقنيات تغطية وقياس مخاطر السوق، مخاطر السيولة والمخاطر التشغيلية، حيث أن إدارتها تكاد تنحصر في اعتماد مؤشرات معينة لتحديد مستوياتها.

4/ ضعف الإفصاح في البنوك التجارية، حيث أن التأخر في إرسال التقارير المالية لمركزية المخاطر ببنك الجزائر مازال السمة التي تميز بعض البنوك العمومية، فضلا عن عدم تطابق المعلومات المصحح بها من طرف هذه الأخيرة، مع التحاليل المنجزة من طرف المديرية العامة للمفتشية العامة لبنك الجزائر.

ختاما، إذا كانت إدارة المخاطر المصرفية بالبنوك التجارية العمومية الجزائرية تقتصر بالدرجة الأولى على إدارة مخاطر القروض نظرا لطبيعة نشاط هذه الفئة من البنوك، وخصوصية، البيئة المصرفية الجزائرية، فإن إدارة هذه المخاطر مستوحاة في الأصل من مقترحات بازل لا سيما ما تعلق منها بنسبة كوك للملاءة المصرفية، في الوقت الذي سجلت فيه هذه الأخيرة قصورا جعل النظرة العالمية تتجه إلى تطبيق نسبة ملاءة جديدة. وهو ما يدعو إلى الاستفهام حول كيفية إرساء قاعدة متينة لإدماج مسار تطور المنظومة المصرفية الجزائرية ضمن حركية التطورات العالمية ومسيرة مجرياتها لا سيما فيما يتعلق بالسلامة المصرفية وما تتطلبه، سواء فيما يخص طرق القياس وإدارة المخاطر، أو عملية الرقابة وتنظيم السوق وتعزيز الاتصال ما بين البنوك.

المرجع

قائمة المراجع

باللغة العربية

✓ الكتب:

أسامة عزمي، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007 ص55.

حماد طارق عبد العال ، تقييم أداء البنوك التجارية"تحليل العائد والمخاطرة " ، الدار الجامعية ، الإسكندرية، 2001 ، ص95 .

حمزة محمد الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مؤسسة الوراق، عمان، 2002 ، ص167 .

سمير عبد الحميد و رضوان حسن، المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر، الطبعة الأولى، دار النشر، عمان، الأردن، بدون سنة. نشر، ص205.

طارق عبد العال حماد ، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2001 ، ص53.

طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر :أفراد، إدارات، شركات، بنوك، الدار الجامعية، القاهرة، 2003 ، ص 194.

طارق عبد العال حماد، دليل المستثمر إلى بورصة الأوراق المالية، المكتب العربي، القاهرة، 2000 ، ص 260.

محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، 1999 ، ص 230.

محمد عبد الفتاح الصبري، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن ، 2006 ، ص 66 .

نبي حشاد، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، موسوعة بازل II ، الجزء الثاني، 2005 ، ص 22.

نبيل حشاد، دليلك إلى اتفاق بازل 2 (المضمون-الأهمية -الأبعاد)، موسوعة بازل 2 الجزء الأول، 2004 ، ص32.

✓ الرسائل الجامعية:

سليمان ناصر ، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل ، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية - واقع وتحديات- ديسمبر 2004 ، جامعة الشلف ، ص 291 ، 292 .

علي سليمان الشطي، تقييم مخاطر الائتمان في البنوك التجارية الأردنية ،رسالة ماجستير، غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، السنة الجامعية 1996-1997، ص 35-36.

✓ الأوراق البحثية

بوحيزر رقية ولعرابة مولود، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات بازل 2 مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، م 23، ع 2، 2010، ص ص 24-26.

عبد الرزاق خليل وأحلام بوعبدل، الصناعة المصرفية العربية وتحديات اتفاقية بازل II، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية، العدد 15، سبتمبر 2006، ص ص 128، 129.

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84، السنة 39، 14 شوال 1423 الموافق 2002/12/18، ص ص 25-31.

✓ المداخلات العلمية

رجم نصيب، تقييم قواعد الملاءة المصرفية على مستوى المصارف الجزائرية، فعاليات الملتقى الوطني الاول حول النظام المصرفي الجزائري، واقع وفاق، جامعة 8 ماي 45، قالمة، نوفمبر 2001، ص 135.

سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي، واقع وتحديات، جامعة جيجل 03-05 ماي 2005، ص ص 287-289.

محمد بن بوزيان وآخرون، البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترافية الجديدة واقع وأفاق لتطبيق مقررات بازل 3، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي، 19-21 ديسمبر 2011، الدوحة دولة قطر، ص 51.

✓ القوانين والمراسيم

المادة 3 من التعليم رقم: (91-34) الصادرة بتاريخ 14/11/1991 والمتعلقة بتحديد قواعد الحذر لتسيير البنوك والمؤسسات المالية، والصادرة عن بنك الجزائر.

النظام رقم (01-04) الصادر في 14/03/2004 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية.

✓ مواقع انترنت

www.arablav.org/download_instr_jo.doc

Antoine Sardi, *Audit et Contrôle Interne Bancaire*, p.188.

Antoine Sardi et Henri Jacob, *Management des risques bancaires*, p.27.

-Daoud Barkat, *Réforme Mc Donough dans les Pays en Développement*, L'option des Agences de Notation : Une Critique, *Revue Banque & Marché* n° 61, Novembre – Décembre 2002, p. 6.

Jean-Pierre Jouyet, *Balell : Quelles Conditions pour Réussir ?*, *Revue d'Economie Financière*, n°73, op.cit, p.p.112-113.

Joël Bessis, *Risk Management in Banking*, 2nd Edition, Wiley-Sons, 2002, p.p. 30 – 35.

Michel Pebereau, *Les Enjeux de la Réforme du Ratio de Solvabilité*, *Revue d'Economie Financière*, op.cit, p. 130.

الملتدح ص

أولت اتفاقيات بازل للرقابة المصرفية أهمية بالغة لعملية إدارة المخاطر المصرفية واعتبرتها أحد المحاور الهامة لتحديد ملاءة البنوك وضمان استمراريته. وسعيًا منها للتكيف مع المستجدات العالمية والتحكم في مستوى المخاطرة، دأبت البنوك في الدول النامية على انتهاج سياسات لإدارة المخاطر وفق المعايير الدولية.

فإذا كانت الصناعة المصرفية تركز على فن إدارة المخاطر؛ أي على مجموعة الأدوات والتقنيات التي تعنى بتحديد وقياس ومتابعة التحكم في المخاطر التي يتعرض لها المصرف، لاحتوائها بذكاء ولتعظيم العائد والحد من حالات التعثر المصرفي، فإننا نتساءل عن واقع إدارة المخاطر في البنوك العمومية الجزائرية، وهل أن هذه البنوك في مستوى اعتماد تلك التقنيات العلمية المستخدمة في إدارة المخاطر والمنصوص عليها في اتفاقيات بازل؟

في هذا الإطار تندرج إشكالية هذه الأطروحة والتي حاولنا معالجتها من خلال فصلين نظريين وفصل تطبيقي، جسدنا الخلفية النظرية لإدارة المخاطر و عرض مقترحات بازل للرقابة المصرفية وما تضمنته من مبادئ وتقنيات لإدارة المخاطر المصرفية الرئيسية.

أما الإطار العملي للبحث فقد تمت معالجته من خلال دراسة واقع تطبيق البنوك الجزائرية لاتفاقيات بازل، وإبراز أهمية الرقابة الداخلية والخارجية في التحكم في المخاطر المصرفية. وفي الأخير عرض الآلية المعتمدة من طرف البنوك العمومية الجزائرية في إدارة المخاطر الرئيسية وفق ما نصت عليه التشريعات المصرفية المعمول بها.

وقد خلص البحث إلى جملة من النتائج أهمها:

- إدارة المخاطر بالبنوك التجارية الجزائرية تكاد تنحصر في الرقابة المصرفية، سواء كانت داخلية أو خارجية.

- إدارة مخاطر البنوك التجارية العمومية مرهونة بمدى كفاية رأس مالها الاقتصادي وإرساء مبادئ الرقابة الاحترازية الفعالة، فضلا عن تعزيز مبدأ الشفافية والإفصاح.

Résumé

Les accords de Bâle pour la supervision bancaire ont donné une grande importance à la gestion des risques bancaires et l'ont considéré l'un des grands axes pour déterminer la solvabilité des banques et assurer leur continuité

Dans le but de s'adapter aux évolutions mondiales récentes et de maîtriser le niveau des risques encourus, les banques des pays en développement tiennent à poursuivre des politiques de gestion des risques en conformité avec les normes internationales.

Si la gestion bancaire est basée sur l'art de gestion des risques ; un ensemble d'outils et de techniques qui traitent de l'identification, de mesure et de suivi des risques encourus par la banque, pour les maîtriser et maximiser le rendement, nous interrogeons sur la réalité de la gestion des risques dans les banques publiques algériennes, et si ces banques sont aptes à adopter des techniques scientifiques utilisées dans la gestion des risques et stipulées dans les accords de Bâle?

Dans ce contexte s'articule la problématique de cette thèse, que nous avons essayé de résoudre à travers cinq chapitres. Théoriquement, nous nous sommes intéressés à définir l'activité bancaire et ses principaux risques, passer en revue les propositions de Bâle sur le contrôle bancaire, les principes et techniques de gestion des risques bancaires majeurs. L'étude pratique s'est basée sur trois points : premièrement, l'étude des caractéristiques du système bancaire algérien en général et les banques commerciales publiques, échantillon de la recherche, en particulier. Deuxièmement, mettre en exergue la réalité d'application des accords de Bâle au sein des banques algériennes, et souligner l'importance du contrôle interne et externe pour la maîtrise des risques bancaires. En dernier lieu, l'étude des mécanismes adoptés par les banques publiques algériennes dans le cadre de mener une gestion rigoureuse des risques majeurs tel que stipulé dans la législation bancaire en vigueur.

La recherche a abouti à des résultats dont les plus importants sont:

- La gestion des risques au sein des banques commerciales algériennes se limite à la supervision bancaire, qu'elle soit interne ou externe.
- Les banques algériennes veillent sur l'application des Règles prudentielles, notamment celles relatives au taux de solvabilité, et mettent l'accent sur le risque de crédit

- La gestion des risques bancaires dépend de l'adéquation du capital économique et la mise en place des principes d'un contrôle prudentiel efficace, ainsi que de promouvoir le principe de transparence et de divulgation.